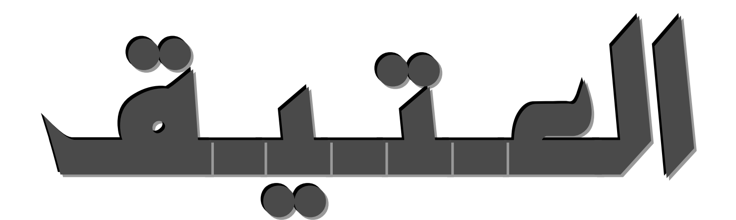




مصنف جامع لفتاوى

أصحاب النبي ﷺ

الكتاب الثالث :

كتاب الأذان

عن رسول الله ﷺ و أصحابه

جمع و تصنيف

محمد بن مبارك حكيمي

ما جاء في فضل الأذان

وقول الله تعالى (ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين)

- البخاري [585] حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوما لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر فإن سمع أذانا كف عنهم وإن لم يسمع أذانا أغار عليهم. قال فخرجنا إلى خيبر فانتهينا إليهم ليلا فلما أصبح ولم يسمع أذانا ركب وركبت خلف أبي طلحة وإن قدمي لتمس قدم النبي ﷺ قال فخرجوا إلينا بمكاتلهم ومساحيهم فلما رأوا النبي ﷺ قالوا محمد والله محمد والخميس قال فلما رآهم رسول الله ﷺ قال: الله أكبر الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين.اهـ
هذا بيان أن الأذان يحقن الدماء.

- مالك [151] عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال له: إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا أنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد سمعته من رسول الله ﷺ.اهـ رواه البخاري.

- مالك [152] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع النداء فإذا قضي النداء أقبل حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر حتى إذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول: اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى.اهـ رواه البخاري ومسلم. وروى مسلم [884] من طريق سهيل بن أبي صالح قال أرسلني أبي إلى بني حارثة قال ومعي غلام لنا أو صاحب لنا فناداه مناد من حائط باسمه قال وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئا فذكرت ذلك لأبي فقال لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك ولكن إذا سمعت صوتا فناد

بالصلاة فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: إن الشيطان إذا نودي بالصلاة ولى وله حصاص.اهـ هذا يشبه ما روى ابن خزيمة في الصحيح من طريق [2548] الحسن البصري ثنا جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ إذا سافرتم في الخصب فامكنوا الركاب من أسنانها و لا تجاوزوا المنازل و إذا سافرتم في الجذب فانجوا و عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل و إذا تغولتكم الغيلان فبادروا بالصلاة و إياكم و المعرس على جواد الطريق و الصلاة عليها فإنها مأوى الحيات و السباع و قضاء الحاجة عليها فإنها الملاعن.اهـ رواه أحمد والنسائي في الكبرى.

- عبد الرزاق [9249] عن الثوري عن الشيباني عن أسير بن عمرو قال ذكر عند عمر الغيلان فقال: إنه لا يتحول شيء عن خلقه الذي خلق له، ولكن فيهم سحرة من سحرتكم، فإذا رأيتم من ذلك شيئا فأذنوا. ابن فضيل في الدعاء [119] حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن يسير بن عمرو قال: ذكرت الغيلان عند عمر فقال: إنه ليس من شيء يستطيع يتغير عن خلق الله الذي خلقه، ولكن لهم سحرة كسحرتكم، فإذا رأيتم من ذلك شيئا، فأذنوا.اهـ رواه ابن أبي شيبة عن ابن فضيل. وهو خبر صحيح.

- مسلم [878] حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عبدة عن طلحة بن يحيى عن عمه قال: كنت عند معاوية بن أبي سفيان فجاءه المؤذن يدعوه إلى الصلاة فقال معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول: المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة[1]اهـ

- عبد الرزاق [1858] عن معمر عن الزهري أن أبا بكر الصديق قال: الأذان شعار الإيمان.اهـ مرسل.

[1] - روى البيهقي [2119] عن أبي بكر بن أبي داود سمعت أبي يقول معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: المؤذنون أطول أعناقا يوم القيامة، ليس إن أعناقهم تطول، وذلك أن الناس يعطشون يوم القيامة فإذا عطش الإنسان انطوت عنقه، والمؤذنون لا يعطشون فأعناقهم قائمة.اهـ

- ابن سعد [3860] أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال أخبرنا زهير بن معاوية قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر بن الخطاب: لو كنتُ أطيق مع الخليفى لأذنت. ابن أبي شيبة [2360] حدثنا يزيد ووكيع عن إسماعيل قال: قال قيس: قال عمر: لو كنت أطيق الأذان مع الخليفى لأذنت. عبد الرزاق [1869] عن الثوري عن بيان عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر لو كنت أطيق الأذان مع الخليفا لأذنت. ابن أبي شيبة [2348] حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس قال: قال عمر: لو أطقت الأذان مع الخليفى لأذنت. أبو نعيم [193] حدثنا الحسن عن بيان عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر: لو أطقت الأذان بالخليفا لأذنت. أبو نعيم [296] حدثنا حسن عن بيان عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر بن الخطاب: لو أطقت الأذان أو التأذين بالخليفا لأذنت. ابن المنذر [1200] حدثنا علي بن الحسن قال ثنا عبد الله عن سفيان قال أخبرني ابن يمان قال حدثني قيس بن أبي حازم أن عمر بن الخطاب قال: لو أطلقت التأذين مع الخليفة لأذنت يعني الخلافة. البيهقي [2124] من طريق جعفر بن عون أخبرنا إسماعيل يعني ابن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مثله.اهـ سعيد بن منصور [التلخيص الحبير1/ 522] حدثنا هشيم ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال قال عمر: لو أطيق مع الخليفا لأذنت.اهـ صحيح. وأحسب معناه ما روى أبو نعيم [192]حدثنا إسرائيل عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل قال قالَ عمر: لولا أن أخاف أن تكون سنة ما تركت الأذان. وعبد الرزاق [1870] عن إسرائيل عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل أن عمر بن الخطاب قال: لولا أني أخاف أن يكون سنة ما تركت الأذان.اهـ سند صحيح. ابن أبي الهذيل ثقة يروي عن عمر ذكره ابن سعد.

- عبد الرزاق [1871] عن الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن شبيل بن عوف قال قال عمر: من مؤذنوكم اليوم؟ قال موالينا وعبيدنا. قال: إن ذلك بكم لنقص كثير. ابن أبي شيبة [2359] حدثنا يزيد ووكيع قالا: حدثنا إسماعيل عن شبيل بن عوف قال: قال عمر: من

مؤذنوكم؟ قالوا: عبيدنا وموالينا قال: إن ذلك لنقص بكم كبيرا. إلا أن وكيعا قال: كثير أو كبير. ابن المنذر [1199] حدثنا محمد بن عبد الوهاب قال ثنا يعلى بن عبيد قال أخبرنا إسماعيل عن شبل بن عوف قال: قال عمر لجلسائه: من مؤذنكم؟ قالوا: عبيدنا وموالينا، قال: إن ذلك لنقصا كثيرا. مسدد [252] ثنا عيسى أنا إسماعيل عن شبيل بن عوف قال إن عمر قال لجلسائه من مؤذنكم؟ قالوا: عبيدنا وموالينا. قال: موالينا وعبيدنا ! إن ذلك بكم لنقص كثير.اهـ صحيح.

ورواه البيهقي [2084] من طريق حنبل بن إسحاق حدثنا إبراهيم بن أبي الليث حدثنا أبو إسماعيل المؤدب عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال قدمنا على عمر بن الخطاب قال: من مؤذنوكم؟ فقلنا: عبيدنا وموالينا فقال بيده هكذا يقلبها: عبيدنا وموالينا إن ذلكم بكم لنقص شديد لو أطقت الأذان مع الخليفى لأذنت.اهـ ابن أبي الليث ضعيف.

- عبد الرزاق [1868] عن الثوري عن شيخ عن عمر قال: لحوم محرمة على النار ثم ذكر المؤذنين.اهـ

- أبو نعيم [الصلاة187] حدثنا الوصافي عن أبي معشر قال: قال عمر: لو كنت مؤذنا ما باليت أن لا أحج ولا أعتمر إلا حجة الإسلام. حدثنا الوصافي عن أبي معشر قال: قال عمر: لو كانت الملائكة نزالاً في الأرض ما غلبهن أحد على الأذان.اهـ ضعيف.

- أبو نعيم [189] حدثنا مبارك عن الحسن قال: قال عمر: لا يستحي رجل أن يكون مؤذنا.اهـ سند ضعيف.

- وقال أبو نعيم [153] وابن أبي شيبة [2350] حدثنا شريك عن جابر عن عامر عن سعد قال: لأن أقوى على الأذان أحب إلي من أن أحج وأعتمر وأجاهد.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [2358] حدثنا يزيد عن الربيع بن صبيح قال: حدثنا أبو فاطمة رجل قد أدرك أصحاب النبي ﷺ قال: قال **ابن مسعود**: لو كنت مؤذنا، ما باليت أن لا أحج ولا أغزو.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [2361] حدثنا وكيع عن عبيد الله بن الوليد عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن **عائشة** قالت: ما أرى هذه الآية نزلت إلا في المؤذنين (ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين). ابن أبي شيبة [2362] حدثنا وكيع عن عبيد الله بن الوليد عن محمد بن نافع عن عائشة قالت: لا أرى هذه الآية نزلت إلا في المؤذنين (ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين). أبو نعيم [191] حدثنا الوصافي قال حدثنا محمد بن نافع نحوه. عبيد الله الوصافي ضعيف.

- ابن أبي شيبة [2364] حدثنا وكيع قال: حدثنا أبو العنبس سعيد بن كثير عن أبيه عن **أبي هريرة** قال: ارفع صوتك بالأذان فإنه يشهد لك كل شيء سمعك. أبو نعيم [152] حدثنا أبو العنبس عن أبيه عن أبي هريرة قال: من أذن فليسمع فإنه يشهد له يوم القيامة من انتهى إليه صوته ممن سمعه.اهـ كثير بن عبيد ذكره ابن حبان في الثقات. وقد رواه أبو داود وابن حبان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه.

- ابن أبي شيبة [2366] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الزبير بن عدي عن رجل عن **ابن عمر** أنه قال لرجل: ما عملك؟ قال: الأذان، قال: نعم العمل عملك، يشهد لك كل شيء سمعك.اهـ ذكره في الدر المنثور عن عمر وعزاه لابن أبي شيبة.

- عبد الرزاق [1873] عن صفوان بن سليم عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن **عبد الله بن سلام** قال: ما أذن في قوم بليل إلا أمنوا العذاب حتى يصبحوا ولا نهارا إلا أمنوا العذاب حتى يمسوا.اهـ ثقات ومحمد ذكره أبو حاتم في الثقات.

- ابن الجعد [2320] أخبرنا شريك وهشيم عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال: كنت مع عبد الله بن عمرو فلما حضرت الصلاة قال: أذن واشدد صوتك فإنه لا يسمعك من حجر ومدر ولا شجر ولا بشر إلا شهد لك يوم القيامة ولا يسمعك من شيطان إلا ولى وله نفير حتى لا يسمع صوتك وأنتم لأمد الناس أعناقا يوم القيامة.اهـ حسن.

وقال ابن رجب في الفتح [471/3] قال عبد الله ابن الإمام أحمد ثنا أبي ثنا هشيم قال: ابن شبرمة أخبرنا قال: تشاح الناس بالقادسية على الأذان، فارتفعوا إلى سعد، فأقرع بينهم. وهذا إسناد منقطع. وقال ابن رجب: قال إسماعيل بن سعيد الشالنجي: سألت أحمد عن القوم إذا اختلفوا في الأذان فطلبوه جميعاً؟ فقال: القرعة في ذلك حسن. وقال: ثنا هشيم عن ابن شبرمة أن الناس تشاحوا يوم القادسية في الأذان، فأقرع بينهم سعد في ذلك.اهـ قلت: احتج به أحمد، وقال ابن قيم في الطرق الحكمية [435]: قال أبو طالب نازعني ابن عمي في الأذان فتحاكمنا إلى أبي عبد الله رحمه الله فقال: إن أصحاب رسول الله ﷺ تشاحوا في الأذان يوم القادسية فأقرع بينهم سعد فأنا أذهب إلى القرعة أقرعا. وقال ابن القيم: قال الخلال: أخبرنا الحسن بن عبد الوهاب قال: وجدت في كتابي عن طلق بن عمار عن قيس بن الربيع عن عاصم بن سليمان عن أبي عثمان النهدي عن ابن عمر أن نفرا ثلاثة اختصموا إليه في الأذان فقضى لأحدهم بالفجر وقضى للثاني بالظهر والعصر، وقضى للثالث بالمغرب والعشاء.اهـ أظنه طلق بن غنام.

كيف الأذان والإقامة(1)

- أحمد [16525] ثنا يعقوب قال حدثني أبي عن محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني عبد الله بن زيد قال: لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس ليضرب به للناس في الجمع للصلاة طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت له يا عبد الله أتبيع الناقوس قال ما تصنع به قال فقلت ندعو به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك قال فقلت له بلى قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم استأخر غير بعيد ثم قال تقول إذا

[1] - روى البيهقي [2053] من طريق محمد بن نصر المروزي حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي حدثنا الوليد بن مسلم قال: سألت مالك بن أنس عن السنة في الأذان، فقال: ما تقولون أنتم في الأذان؟ وعمن أخذتم الأذان؟ قال الوليد فقلت أخبرني سعيد بن عبد العزيز وابن جابر وغيرهما أن بلالا لم يؤذن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأراد الجهاد، فأراد أبو بكر منعه وحبسه فقال: إن كنت أعتقتني لله فلا تحبسني عن الجهاد وإن كنت أعتقتني لنفسك أقمت. فخلى سبيله، فكان بالشام حتى قدم عليهم عمر بن الخطاب الجابية، فسأل المسلمون عمر بن الخطاب أن يسأل لهم بلالا يؤذن لهم، فسأله فأذن لهم يوما أو قالوا صلاة واحدة قالوا فلم ير يوما كان أكثر باكيا منهم يومئذ حين سمعوا صوته ذكرا منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قالوا: فنحن نرى أو نقول إن أذان أهل الشام عن أذانه يومئذ. فقال مالك: ما أدري ما أذان يوم أو صلاة يوم! أذن سعد القرظ في هذا المسجد في زمان عمر بن الخطاب وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فيه، فلم ينكره منهم أحد، فكان سعد وبنوه يؤذنون بأذانه إلى اليوم، ولو كان وال يسمع مني لرأيت أن يجمع هذه الأمة على أذانهم. فقيل لمالك: فكيف كان أذانهم؟ قال يقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله، ثم يرجع فيقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة حي على الصلاة، حي على الفلاح حي على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. قال: والإقامة مرة مرة. قال أبو عبد الله محمد بن نصر: فأرى فقهاء أصحاب الحديث قد أجمعوا على إفراد الإقامة، واختلفوا في الأذان، فاختار بعضهم أذان أبي محذورة منهم مالك بن أنس والشافعي وأصحابهما. واختار جماعة منهم أذان عبد الله بن زيد. قال الشيخ منهم الأوزاعي كان يختار تثنية الأذان وإفراد الإقامة، وإلى إفراد الإقامة ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والحسن البصري ومحمد بن سيرين والزهري ومكحول وعمر بن عبد العزيز في مشيخة جلة سواهم من التابعين رضي الله عنهم.اهـ نص المدونة عن مالك تثنية الأذان. واستدل في الموطأ بقول مالك بن أبي عامر، يأتي.

أقيمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله فلما أصبحت أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما رأيت فقال إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتا منك قال فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به قال فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه يقول والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذي أري قال فقال رسول الله ﷺ فلله الحمد.اهـ رواه أبو داود والترمذي وابن خزيمة وصححاه. هكذا بتربيع التكبير. ورواه ابن المنذر وقال: وليس في أسانيد أخبار عبد الله بن زيد إسناد أصح من هذا الإسناد وسائر الأسانيد فيها مقال.اهـ

- ابن المنذر [1164] أخبرنا حاتم بن ميمون أن الحميدي حدثهم قال: ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد بن عائذ القرظ قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابنا حفص بن عمر بن سعد عن عمار بن سعد عن أبيه سعد القرظ أنه سمعه يقول: إن هذا الأذان أذان بلال الذي أمره به رسول الله ﷺ وإقامته: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. والإقامة واحدة واحدة، ويقول: قد قامت الصلاة مرة واحدة، قال: وكان إذا جاء قبا يؤذن له بلال، فجاء يوما ليس معه بلال، قال سعد بن عائذ: فرقيت في عذق، فأذنت فاجتمع الناس، فقال رسول الله ﷺ: أصبت يا سعد إذا لم تر بلالا معي فأذن، فمسح رسول الله ﷺ رأسه، وقال: بارك الله فيك يا سعد، فأذن سعد لرسول الله ﷺ بقبا ثلاث مرات، فلما قبض رسول الله ﷺ، وذكر الحديث قال: فقال عمر، يعني لبلال: فإلى من أدفع الأذان، قال: إلى سعد، فإنه قد أذن لرسول الله ﷺ بقباء، فدعا عمر سعدا، فقال: الأذان إليك وإلى عقبك من بعدك، وأعطاه عمر العنزة التي كان يحمل بلال لرسول الله ﷺ، فقال: امش بين يدي كما كان بلال يمشي بها بين يدي رسول الله ﷺ حتى تركزها بالمصلى حيث أصلي

بالناس، ففعل، قال عبد الرحمن: فلم يزل يفعل ذلك أولادنا حتى اليوم[1]اهـ هذا سند ضعفه ابن معين من جهة الرواية.

- ابن حبان [1680] أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة أن عبد الله بن محيريز أخبره وكان يتيما في حجر أبي محذورة حين جهزه إلى الشام قال: قلت لأبي محذورة إني أريد أن أخرج إلى الشام وإني أسأل عن تأذينك فأخبرني قال خرجت في نفر فكنا في بعض طريق حنين مقفل رسول الله ﷺ من حنين فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق فأذن مؤذن رسول الله ﷺ بالصلاة عند النبي ﷺ فسمعنا الصوت ونحن متنكبون عن الطريق فصرخنا نستهزئ نحكيه فسمع الصوت فقال: أيكم يعرف هذا الذي أسمع الصوت؟ قال فجيء بنا فوقفنا بين يديه فقال: أيكم صاحب الصوت؟ قال فأشار القوم كلهم إلي قال فأرسلهم وحبسني عنده ولا شيء أكره إلي مما يأمرني به رسول الله ﷺ فأمرني بالأذان وألقى رسول الله ﷺ علي نفسه الأذان فقال: قل الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله. ثم قال: لي ارجع وامدد صوتك[2] قال: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. فلما فرغ من التأذين

---

[1] - قال ابن المنذر: اختلف أهل العلم في سنة الأذان، فقال مالك والشافعي ومن تبعهما من أهل الحجاز: الأذان أذان أبي محذورة لم يختلفا في ذلك إلا في أول الأذان، فإن مالكا كان يرى أن يقال: الله أكبر الله أكبر مرتين. والشافعي يرى أن يكبر المؤذن في أول الأذان أربعا، يقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر واتفقا في سائر الأذان. ثم قال: فأما سفيان الثوري وأصحاب الرأي فمذهبهم في الأذان أنه مثنى مثنى على حديث عبد الله بن زيد، وكذلك قولهم في الإقامة إنها مثنى مثنى.اهـ

[2] - رواه البيهقي من طريق أبي داود – يأتي سياقه في تثويب بلال - ثم قال: وقد روي في بعض الروايات عن أبي محذورة في هذا الحديث الرجوع إلى كلمة التكبير بعد الشهادتين وليس ذلك بقوي مع مخالفته الروايات المشهورة وعمل أهل الحجاز.اهـ

دعاني فأعطاني صرة فيها شيء من فضة وقال: اللهم بارك فيه وبارك عليه. قال فقلت يا رسول الله مرني بالتأذين قال: قد أمرتك به. قال فعاد كل شيء من الكراهية في القلب إلى المحبة فقدمت على عتاب بن أسيد عامل رسول الله ﷺ فكنت أؤذن بمكة عن أمر رسول الله ﷺ.اهـ رواه أحمد وأبو داود نحوه وصححه ابن خزيمة.

- ابن أبي شيبة [2132] حدثنا عفان قال حدثنا همام بن يحيى عن عامر الأحول أن مكحولا حدثه أن عبد الله بن محيريز حدثه أن أبا محذورة حدثه قال علمني النبي ﷺ الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة، الأذان: الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. والإقامة: الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله.اهـ رواه أبو داود والترمذي وابن حبان وصححاه.

- مسلم [868] حدثني أبو غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد وإسحاق بن إبراهيم قال أبو غسان حدثنا معاذ وقال إسحاق أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي وحدثني أبي عن عامر الأحول عن مكحول عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة أن نبي الله ﷺ علمه هذا الأذان: الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ثم يعود فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين. زاد إسحاق: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله.اهـ

- ابن أبي شيبة [2136] حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سليمان التيمي عن حبيب بن قيس عن ابن أبي محذورة عن أبيه أنه كان يخفض صوته بالأذان مرة مرة، حتى إذا انتهى إلى قوله: أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، رجع إلى قوله: أشهد أن لا إله إلا الله، فرفع بها صوته مرتين مرتين، حتى إذا انتهى إلى حي على الصلاة قال: الصلاة خير من النوم، في أذان الأول من الفجر[1]اهـ على رسم ابن حبان.

- ابن سعد [6858] أخبرنا عفان بن مسلم قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أبي أيوب الأزدي قال: سمعت أبا محذورة، يؤذن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، مرارا.اهـ صحيح، أبو أيوب اسمه يحي بن مالك.

- أبو داود [510] حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت أبا جعفر يحدث عن مسلم أبي المثنى عن ابن عمر قال: إنما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين والإقامة مرة مرة غير أنه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة. قال شعبة ولم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث.اهـ صححه ابن خزيمة وابن حبان.

- عبد الرزاق [1780] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع ابن سعد القرظ في إمارة ابن الزبير يؤذن الأولى أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين

[1] - قال البيهقي [2051] أخبرنا أبو بكر بن علي الحافظ أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله قال قال محمد بن إسحاق بن خزيمة: الترجيع في الأذان مع تثنية الإقامة من جنس الاختلاف المباح فمباح أن يؤذن المؤذن فيرجع في الأذان ويثني الإقامة، ومباح أن يثني الأذان ويفرد الإقامة، إذ قد صح كلا الأمرين من النبي صلى الله عليه وسلم فأما تثنية الأذان والإقامة فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بهما. قال الشيخ: وفي صحة التثنية في كلمات الإقامة سوى التكبير وكلمتي الإقامة نظر، ففي اختلاف الروايات ما يوهم أن يكون الأمر بالتثنية عاد إلى كلمتي الإقامة، وفي دوام أبي محذورة وأولاده على ترجيع الأذان وإفراد الإقامة ما يوجب ضعف رواية من روى تثنيتهما، أو يقتضي أن الأمر صار إلى ما بقي عليه هو وأولاده وسعد القرظ وأولاده في حرم الله تعالى، وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن وقع التغيير في أيام المصريين والله أعلم.اهـ

قلت لعمرو في الإقامة مرتين قال لا أدري كيف كانوا يقولون الإقامة.اهـ ورواه البيهقي في المعرفة عن الشافعي عن الثقة، والفاكهي عن ابن جريج بنحوه. صحيح.

- أبو نعيم [242] حدثنا زهير عن عمران بن مسلم قال: أرسلني سويد بن غفلة إلى مؤذننا رياح فقال: قل له يختم أذانه بلا إله إلا الله والله أكبر، فإنه أذان بلال. ورواه الطبراني [1074] حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال: كان آخر أذان بلال لا إله إلا الله والله أكبر.اهـ هذا المتن مقلوب، وروي نحوه عن أبي محذورة من طرق كلها معلولة. والصحيح ما قال عبد الرزاق [1778] عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يقول: في آخر أذان بلال الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ابن الجعد [2596] أنا زهير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن بلال قال: آخر التأذين الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ابن أبي شيبة [2167] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن بلال قال: كان آخر الأذان: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. الدارقطني [244/1] حدثنا محمد بن مخلد نا الحساني ثنا وكيع ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن بلال قال: آخر أذان بلال الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. حدثنا أبو عمر ثنا بن الجنيد ثنا الأسود بن عامر نا زهير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن بلال قال: آخر الأذان الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ابن أبي شيبة [2156] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال: كان آخر أذان بلال: لا إله إلا الله. ابن أبي شيبة [2157] حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي قالا: كان آخر أذان بلال: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله.اهـ صحيح.

- ابن سعد [6859] أخبرنا عفان بن مسلم قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن عابس قال سمعت أبا محذورة يؤذن فكان آخر أذانه: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ابن أبي شيبة [2160] حدثنا غندر عن شعبة قال حدثنا عبد الرحمن بن عابس قال: سمعت أبا محذورة

يقول في آخر أذانه: اللّٰه أكبر اللّٰه أكبر لا إله إلا اللّٰه إلا أن أذانه كان مثنى، وأن إقامته كانت واحدة وخاتمة أذانه: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [2139] حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي محذورة أن أذانه كان مثنى، وأن إقامته كانت واحدة.اهـ مرسل.

وقال الطحاوي [838] حدثنا ابن خزيمة قال ثنا محمد قال ثنا شريك عن عبد العزيز بن رفيع قال: سمعت أبا محذورة يؤذن مثنى مثنى، ويقيم مثنى.اهـ شريك فيه ضعف.

وقال أبو نعيم [232] حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز قال: أخبرني قائد أبي محذورة أنه كان أذانه مثنى مثنى.اهـ

وقال ابن أبي شيبة [2168] حدثنا عبد اللّٰه بن إدريس عن الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال: كان آخر أذان أبي محذورة وكان رسول اللّٰه ﷺ جعل له أذان مكة وكان آخر أذانه: اللّٰه أكبر اللّٰه أكبر لا إله إلا اللّٰه. أبو نعيم [239] حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع قال أخبرني قائد أبي محذورة عن أبي محذورة أنه كان خاتمة أذانه: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله.اهـ

- أبو نعيم [238] حدثنا كامل أبو العلاء قال سمعت أبا صالح قال سمعت أبا محذورة إذا أذن قال: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. قال أبو نعيم: يعني يختم أذانه.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [1784] عن معمر عن قتادة قال: مر ابن عمر بمؤذن فقال: أوتر أذانك فإن الأذان وتر.اهـ هذا منقطع.

ورواه أبو جعفر الرزاز [645] حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا ابن عون عن محمد قال: مر ابن عمر على رجل وهو يؤذن فقال: أوتر أذانك أوتر أذانك.اهـ

وقال عبد الرزاق [1785] عن معمر عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يقول: الأذان ثلاثا ثلاثا. ابن أبي شيبة [2133] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: كان أذان ابن عمر الله أكبر الله أكبر الله أكبر شهدت أن لا إله إلا الله شهدت أن لا إله إلا الله شهدت أن لا إله إلا الله ثلاثا شهدت أن محمدا رسول الله شهدت أن محمدا رسول الله شهدت أن محمدا رسول الله ثلاثا حي على الصلاة ثلاثا حي على الفلاح ثلاثا الله أكبر أحسبه قال: لا إله إلا الله.اهـ ثقات كلهم، وإنما كان يؤذن ابن عمر في السفر، ولا يؤذَّن له فيه.

- ابن أبي شيبة [2162] حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يجعل آخر أذانه: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله.اهـ صحيح.

- ابن وهب [المدونة1/ 159] عن عمر بن محمد العمري أنه رأى سالم بن عبد الله في السفر حين يرى الفجر ينادي بالصلاة على البعير فإذا نزل أقام ولا ينادي في غيرها من الصلوات إلا الإقامة، قال: وكان ابن عمر يفعل ذلك. قال: وكان ابن عمر لا يزيد على واحدة في الإقامة. قال وكان سالم يفعل ذلك.اهـ عمر بن محمد صدوق.

وقال حرب [852] حدثنا محمد بن الوزير قال قال الوليد: وأخبرني إبراهيم بن محمد عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال: أرسل ابن عمر إلى مؤذنه أن يجعل الأذان مثنى مثنى والإقامة واحدة واحدة، لكي يعرف الأذان من الإقامة.اهـ هذا سند ضعيف.

وقال ابن أبي شيبة [2148] حدثنا عبدة عن إسماعيل عن أبي المثنى أن ابن عمر كان يأمر المؤذن أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ليعلم المار الأذان من الإقامة.اهـ وهذا سند صحيح أُراه في الحضر، يأتي ما يدل عليه عند أبي داود. أبو المثنى هو مسلم بن المثنى.

- أبو نعيم [231] حدثنا اسرائيل قال حدثنا ثوير قال: صحبت ابن عمر من المدينة إلى مكة، فكان إذا أذن ثنى. أبو نعيم [240] حدثنا إسرائيل قال حدثني ثوير قال: صحبت ابن عمر من مكة إلى المدينة فكان مؤذننا وكان يجعل آخر أذانه: لا إله إلا اللّٰه واللّٰه أكبر.اهـ ثوير يضعف.

- ابن أبي شيبة [2145] حدثنا ابن علية عن سليمان التيمي قال: حدثني رجل في مسجد الكوفة عن ابن عمر قال: الإقامة واحدة، قال: كذلك أذان بلال.اهـ

- ابن أبي شيبة [2149] حدثنا هشيم عن عبد الرحمن بن يحيي عن الهجنع بن قيس أن عليا كان يقول: الأذان مثنى والإقامة وأتى على مؤذن يقيم مرة مرة، فقال: ألا جعلتها مثنى؟ لا أم للآخر.اهـ صوابه يحيي بن عبد الرحمن قلب هشيم اسمه صدوق. مرسل.

- ابن أبي شيبة [2142]حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن أبي قلابة عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة[1]اهـ رواه البخاري ومسلم.

- ابن أبي شيبة [2144] حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس قال: الأذان مثنى، والإقامة واحدة. البيهقي [2033] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن أبان بن يزيد عن قتادة أن أنس بن مالك كان أذانه مثنى مثنى، وإقامته مرة مرة.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [2134] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال: كان الأذان أن يقول: الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله

---

1 - رواه الترمذي وقال: وهو قول بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول مالك و الشافعي و أحمد و إسحق.اهـ أي إفراد الإقامة.

أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر.اهـ سند صحيح.

- مالك [233] عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال: ما أعرف شيئا مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة !اهـ مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك بن أنس أدرك عمر بن الخطاب، مات زمن عبد الملك بن مروان. صحيح.

ما روي في تثنية الإقامة

- أبو داود [510] حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت أبا جعفر يحدث عن مسلم أبي المثنى عن ابن عمر قال: إنما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين والإقامة مرة مرة غير أنه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة. قال شعبة ولم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث. حدثنا محمد بن يحيى بن فارس حدثنا أبو عامر يعني العقدي عبد الملك بن عمرو حدثنا شعبة عن أبي جعفر مؤذن مسجد العريان قال سمعت أبا المثنى مؤذن مسجد الأكبر يقول سمعت ابن عمر، وساق الحديث.اهـ صححه ابن حبان والحاكم والذهبي.

- البخاري [580] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة.اهـ وقال عبد الرزاق [1794] أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال: كان بلال يثني الأذان ويوتر الإقامة إلا قوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [2155] حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: إن بلالا كان يثني الأذان والإقامة. عبد الرزاق [1791] عن الثوري عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود عن بلال قال كان أذانه وإقامته مرتين مرتين. عبد الرزاق [1790]

أخبرنا معمر عن حماد عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد أن بلالا كان يثني الأذان ويثني الإقامة وإنه كان يبدأ بالتكبير ويختم بالتكبير.اهـ كذا قال. وحديث الثوري صحيح. وأحسب الأمر كما زعم البيهقي تثنية الإقامة أي قد قامت الصلاة مرتين[1].

- عبد الرزاق [1792] عن الثوري عن أبي عمرو عن مسلم البطين قال أخبرني من مع مؤذن علي يجعل الإقامة مرتين مرتين.اهـ ضعيف.

- حرب [848] حدثنا محمد بن الوزير قال قال الوليد: وسألت الليث بن سعد فأخبرني عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقيم "قد قامت الصلاة" مرتين.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [2150] حدثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل عن عبيد مولى سلمة بن الأكوع أن سلمة بن الأكوع كان يثني الإقامة. الطحاوي [836] حدثنا ابن أبي داود قال: ثنا عبد الحميد بن صالح قال: ثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن جارية عن عبيد مولى سلمة بن الأكوع أن سلمة بن الأكوع كان يثني الإقامة.اهـ عبيد ذكره في الجرح والتعديل وسكت عنه. وابن إسماعيل ضعيف.

ورواه ابن المنذر [1237] حدثنا موسى بن هارون قال ثنا محمد بن أحمد قال ثنا يحيى قال ثنا عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أنه كان إذا فاتته الصلاة مع القوم أذن وأقام، ويثني الإقامة.اهـ كذا. وقال الدارقطني [932] حدثنا أبو عمر القاضي ثنا ابن الجنيد نا أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه كان إذا لم يدرك الصلاة مع القوم أذن وأقام ويثني الإقامة، موقوف.اهـ ثقات.

---

[1] - حرب [847] حدثنا محمد بن الوزير قال: ثنا الوليد بن مسلم قال: أخبرني ابن لهيعة عن يونس عن الزهري أنه كان يقول: الإقامة إحدى إحدى إلا قوله: قد قامت الصلاة. قال ابن لهيعة: فسألت عن ذلك عطاء بن أبي رباح قال: يقول: قد قامت الصلاة مرتين.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [2154] حدثنا عفان قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا الحجاج بن أرطاة قال: حدثنا أبو إسحاق قال: كان أصحاب علي وأصحاب عبد الله يشفعون الأذان والإقامة.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [1793] عن الثوري عن فطر عن مجاهد قال: ذكر له الإقامة مرة مرة فقال: هذا شيء قد استخفته الأمراء، الإقامة مرتين مرتين. الطحاوي [839]حدثنا يزيد بن سنان قال: ثنا يحي بن سعيد القطان قال: ثنا فطر بن خليفة عن مجاهد. صحيح.

الصلاة خير من النوم

- عبد الرزاق [1820] عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن رسول الله ﷺ قال إن بلالا يؤذن بليل فمن أراد الصوم فلا يمنعه أذان بلال حتى يؤذن ابن أم مكتوم قال وكان أعمى فكان لا يؤذن حتى يقال له أصبحت فلما كان ذات ليلة أذن بلال ثم جاء يؤذن النبي ﷺ فقيل له إنه نائم فنادى بلال الصلاة خير من النوم فأقرت في الصبح. البيهقي [2063] من طريق أبي اليمان أخبرني شعيب عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب فذكر قصة عبد الله بن زيد ورؤياه إلى أن قال: ثم زاد بلال في التأذين: الصلاة خير من النوم، وذلك أن بلالا أتى بعد ما أذن التأذينة الأولى من صلاة الفجر ليؤذن النبي ﷺ بالصلاة فقيل له: إن النبي ﷺ نائم. فأذن بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم. فأقرت في التأذين لصلاة الفجر. البيهقي [2062] من طريق الحسن بن مكرم حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن أن سعدا كان يؤذن لرسول الله ﷺ قال حفص: فحدثني أهلي أن بلالا أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه بصلاة الفجر فقالوا: إنه نائم. فنادى بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم. فأقرت في صلاة الفجر.اهـ ثقات.

- أبو داود [500] حدثنا مسدد حدثنا الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله علمني سنة الأذان. قال فمسح مقدم رأسي

وقال: تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر ترفع بها صوتك ثم تقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله تخفض بها صوتك ثم ترفع صوتك بالشهادة أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح فإن كان صلاة الصبح قلت الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ثم قال [504] حدثنا النفيلي حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي محذورة قال سمعت جدي عبد الملك بن أبي محذورة يذكر أنه سمع أبا محذورة يقول ألقى علي رسول الله ﷺ الأذان حرفا حرفا فذكر مثله ثم قال: وكان يقول في الفجر الصلاة خير من النوم.اهـ رواه الترمذي وابن حبان وصححاه وقال الترمذي: وعليه العمل بمكة.

- أبو نعيم [251] حدثنا قيس عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال: كان بلال يحث في الفجر. [253] حدثنا شريك عن عمران بن مسلم عن سويد عن بلال أنه كان يثوب في الفجر.اهـ ابن أبي شيبة [2171] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة أنه أرسل إلى مؤذنه: إذا بلغت حي على الفلاح، فقل: الصلاة خير من النوم، فإنه أذان بلال. ابن المنذر [1172] حدثنا أبو أحمد قال: أنا يعلى قال: ثنا سفيان عن عمران عن سويد عن بلال: أنه كان يقول في أذانه: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم.اهـ مرسل صحيح.

- ابن أبي شيبة [2170] حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة ح وعن طلحة عن سويد عن بلال أنه كان آخر تثويبهما: الصلاة خير من النوم. ابن أبي شيبة [2180] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة أنه أذن لرسول الله ﷺ ولأبي بكر وعمر فكان يقول في أذانه: الصلاة خير من النوم. أبو نعيم [245] حدثنا كامل قال: سمعت أبا صالح قال: سمعت أبا محذورة إذا أذن حي على الصلاة حي على

الفلاح الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم. حدثنا سفيان عن أبي جعفر الفراء عن أبي سلمان عن أبي محذورة أنه كان يقول: حي على الصلاة حي على الفلاح، الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم.اهـ حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [2184] حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة (ح) وعن طلحة عن سويد عن بلال أنهما كانا لا يثوبان إلا في الفجر.

- مالك [154] أنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما فقال: الصلاة خير من النوم فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح. ابن أبي شيبة [2172] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن رجل يقال له: إسماعيل قال: جاء المؤذن يؤذن عمر بصلاة الصبح فقال: الصلاة خير من النوم فأعجب به عمر وقال للمؤذن: أقرها في أذانك.اهـ ضعيف، ولم يعرفه أبو عمر إلا من هذا الوجه. وقال عبد الرزاق [1829] عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن حفص أن سعدا أول من قال الصلاة خير من النوم في خلافة عمر فقال: بدعة ثم تركه. وإن بلالا لم يؤذن لعمر.اهـ ضعيف.

- ابن المنذر [1171] حدثنا إسماعيل قال: ثنا أبو بكر قال: ثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال: قال أنس من السنة أن يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم[1]. الطحاوي [843] حدثنا علي بن شيبة قال: ثنا يحيى بن يحيى قال: أنا هشيم ح وحدثنا ابن أبي داود قال: ثنا عمرو بن عون قال: أنا هشيم عن أبي عون عن محمد بن سيرين عن أنس قال: كان التثويب في صلاة الغداة إذا قال: المؤذن حي على الفلاح قال: الصلاة خير من النوم مرتين. البيهقي [2064] أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أخبرنا علي بن عمر الحافظ حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا أبو أسامة حدثنا ابن عون عن محمد عن

---

[1] - وقع في المطبوع من ابن أبي شيبة هكذا [2174] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال: قال: ليس من السنة أن يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم.اهـ وهو خطأ من الناسخ. صوابه قال قال أنس من السنة.

أنس قال: من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر حي على الفلاح قال: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. وكذلك رواه جماعة عن أبي أسامة وهو إسناد صحيح.اهـ ورواه الدارقطني [39] حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة نا هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين عن أنس قال: كان التثويب في صلاة الغداة إذا قال المؤذن في أذان الفجر حي على الفلاح حي على الفلاح فليقل الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم.اهـ صحيح.

- الدارقطني [243/1] حدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن إسماعيل الحساني ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر ووكيع عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه قال لمؤذنه إذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم.اهـ حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [2173] حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول في أذانه: الصلاة خير من النوم. عبد الرزاق [1822] عن الثوري عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: حي على الفلاح الصلاة خير من النوم. أبو نعيم [244] حدثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال: كان في الأذان الأول بعد الفلاح: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم. ابن المنذر [1174] حدثنا علي بن الحسن قال ثنا عبد الله عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: حي على الفلاح حي على الفلاح الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، في الأذان الأول مرتين، يعني في الصبح. رواه البيهقي [1/ 423] من طريق أبي نعيم ثم قال: ورواه عبد الله بن الوليد العدني عن الثوري بإسناده عن ابن عمر أنه كان يقول: حي على الفلاح حي على الفلاح الصلاة خير من النوم في الأذان الأول مرتين يعني في الصبح.اهـ صحيح.

وروواه ابن وهب [481] عن العمري وأسامة بن زيد عن نافع قال: وكان ابن عمر إذا رأى الفجر أذن لصلاة الصبح بالنداء الأول، ويقول في أذانه: الصلاة خير من النوم.اهـ

- أبو نعيم [254] حدثنا سفيان عن زبيد عن خيثمة قال: كانوا يثوبون في الفجر.اهـ سند صحيح.

التثويب المحدث

- ابن أبي شيبة [3534] حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال: لما قدم عمر مكة أتاه أبو محذورة وقد أذن، فقال: الصلاة يا أمير المؤمنين حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح، قال: ويحك أمجنون أنت؟ أما كان في دعائك الذي دعوتنا ما نأتيك حتى تأتينا. الفاكهي [1270] حدثنا عبد السلام بن عاصم قال ثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [1832] عن ابن عيينة عن ليث عن مجاهد قال كنت مع ابن عمر فسمع رجلا يثوب في المسجد فقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع. أبو داود [538] حدثنا محمد بن كثير أنا سفيان ثنا أبو يحيى القتات عن مجاهد قال:كنت مع ابن عمر فثوَّب رجل في الظهر أو العصر قال: اخرج بنا فإن هذه بدعة.اهـ حسن.

من قال حي على خير العمل

- عبد الرزاق [1797] عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقيم الصلاة في السفر يقولها مرتين أو ثلاثا يقول حي على الصلاة حي على الصلاة حي على خير العمل.

- عبد الرزاق [1786] عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل أن ابن عمر كان إذا قال في الأذان حي على الفلاح قال حي على العمل ثم يقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ابن أبي شيبة [2254] حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول

في أذانه: الصلاة خير من النوم، وربما قال: حي على خير العمل. ابن أبي شيبة [2255] حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبيد الله عن نافع قال: كان ابن عمر ربما زاد في أذانه: حي على خير العمل. البيهقي [2073] من طريق عبد الوهاب بن عطاء حدثنا مالك بن أنس عن نافع قال: كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثا ويشهد ثلاثا، وكان أحيانا إذا قال حي على الفلاح قال على إثرها: حي على خير العمل.اهـ ومن طريق بشر بن موسى حدثنا موسى بن داود حدثنا الليث بن سعد عن نافع قال: كان ابن عمر لا يؤذن في سفره وكان يقول: حي على الصلاة حي على الفلاح. وأحيانا يقول: حي على خير العمل.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [2253] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه ومسلم بن أبي مريم أن علي بن حسين كان يؤذن فإذا بلغ: حي على الفلاح قال: حي على خير العمل ويقول: هو الأذان الأول. البيهقي [2075] من طريق بشر بن موسى حدثنا موسى بن داود حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن الحسين كان يقول في أذانه إذا قال حي على الفلاح قال: حي على خير العمل ويقول: هو الأذان الأول.اهـ سند صحيح.

- البيهقي [2076] أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أخبرنا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ الأصبهاني حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن عن عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابني حفص بن عمر بن سعد عن آبائهم عن أجدادهم عن بلال أنه كان ينادي بالصبح فيقول: حي على خير العمل، فأمره النبي ﷺ أن يجعل مكانها: الصلاة خير من النوم، وترك حي على خير العمل. قال الشيخ: وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي ﷺ فيما علم بلالا وأبا محذورة ونحن نكره الزيادة فيه وبالله التوفيق.اهـ

الأذان قبل الفجر

- البخاري [596] حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: لا يمنعن أحدكم أو أحدا منكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن أو ينادي بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس أن يقول الفجر أو الصبح. وقال بأصابعه ورفعها إلى فوق وطأطأ إلى أسفل حتى يقول هكذا. وقال زهير بسبابتيه إحداهما فوق الأخرى ثم مدها عن يمينه وشماله[1]اهـ

- ابن أبي شيبة [2235] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن طلحة عن سويد عن بلال قال: كان لا يؤذن حتى ينشق الفجر. وقال ابن أبي شيبة [2236] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة أنه أذن لرسول الله ﷺ ولأبي بكر وعمر فكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر.اهـ حجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

- ابن أبي شيبة [2322] حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن نافع أن مؤذنا لعمر يقال له: مسروح أذن قبل الفجر، فأمره عمر أن يعيد. رواه أبو داود [533] حدثنا أيوب بن منصور حدثنا شعيب بن حرب عن عبد العزيز بن أبي رواد أخبرنا نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن قبل الصبح فأمره عمر فذكر نحوه. قال أبو داود وقد رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع أو غيره أن مؤذنا لعمر يقال له مسروح أو غيره. قال أبو داود ورواه الدراوردي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان لعمر مؤذن يقال له مسعود وذكر نحوه وهذا أصح من ذلك.اهـ ضعفه الترمذي مرفوعا وموقوفا وحكى نحوه عن ابن المديني.

[1] - روى البيهقي [1881] من طريق ابن بكير قال قال مالك: لم يزل الصبح ينادى بها قبل الفجر، فأما غيرها من الصلوات فإنا لم نرها ينادى بها إلا بعد أن يحل وقتها. ثم ذكر نحوه عن الشافعي في مكة.

- ابن أبي شيبة [2240] حدثنا ابن نمير عن عبيد الله قال: قلت لنافع: إنهم كانوا ينادون قبل الفجر؟ قال: ما كان النداء إلا مع الفجر.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [2237] حدثنا جرير عن منصور عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر. أبو نعيم [219] حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: ما كانوا يؤذنون حتى يصبحوا.اهـ وقال عبد الرزاق [4628] عن الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد قال سألت عائشة متى توترين قالت: بين الأذان والإقامة. قال: وما يؤذنون حتى يصبحوا.اهـ هذا أصح هو من قول الأسود.

- ابن أبي شيبة [2238] حدثنا شريك عن علي بن علي عن إبراهيم قال: شيعنا علقمة إلى مكة، فخرجنا بليل، فسمع مؤذنا يؤذن، فقال: أما هذا فقد خالف سنة أصحاب محمد ﷺ، لو كان نائما كان أخير له، فإذا طلع الفجر أذن. الطحاوي [871] حدثنا فهد قال: ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: أنا شريك عن علي بن علي عن إبراهيم مثله.اهـ علي بن علي بن نجاد ذكره ابن حبان في المجروحين وقال: كان ممن يخطئ.

- ابن أبي شيبة [2241] حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال: شكوا في طلوع الفجر في عهد ابن عباس فأمر مؤذنه فأقام الصلاة.اهـ فيه ضعف، تقدم في الوقوت.

- ابن أبي شيبة [2323] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال: كان الحسن إذا ذكر عنده هؤلاء الذين يؤذنون بليل، قال: علوج فراغ لا يصلون إلا بإقامة، لو أدركهم عمر بن الخطاب لأوجعهم ضربا، أو لأوجع رؤوسهم[1].اهـ سند صحيح، أبو موسى هو إسرائيل بن موسى البصري.

[1] - القاسم بن ثابت السرقسطي [457] أخبرنا محمد بن علي قال: نا أحمد بن شبيب قال: نا يزيد بن زريع قال: نا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أنه قال: لا يمنعكم مُراءٍ، أو قليلُ العقل من سحوركم، فإنهم يؤذنون بهجع من الليل طويل.اهـ سند صحيح.

ورواه القاسم السرقسطي [408] أخبرنا محمد بن علي قال: نا سعيد بن منصور قال: نا أبو معاوية قال: نا أبو سفيان السعدي عن الحسن قال: كان إذا سمع المؤذن يؤذن بليل، قال: علوج تباري الديوك تباريا، كلما طرب ديك طربوا، وهل كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ إلا بعدما يطلع الفجر، أذن بلال مرة، فأمره رسول الله ﷺ، فصعد فنادى إن العبد قد نام.اهـ أبو سفيان اسمه طريف بن شهاب، ضعيف.

التفات الموذن

- البخاري [608] حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أنه رأى بلالا يؤذن فجعلت أتبع فاه ههنا وههنا بالأذان.اهـ

- ابن أبي شيبة [2194] حدثنا ابن نمير عن حلام بن صالح عن فائد بن بكير قال: خرجت مع حذيفة إلى المسجد صلاة الفجر، وابن التياح مؤذن الوليد بن عقبة يؤذن وهو يقول: الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله، يهوي بأذانه يمينا وشمالا، فقال حذيفة: من يرد الله أن يجعل رزقه في صوته فعل.اهـ حلام وفائد ذكرهما ابن حبان في الثقات.

- عبد الرزاق [1805] عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يقولون مستقبل القبلة بالتكبير والشهادة قال إبراهيم قدماه مكانهما.اهـ ثقات، ومغيرة يدلس.

- ابن أبي شيبة [2247] حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو مطر الجعفي قال: أذنت مرارا، فقال لي سويد: إذا أذنت فاستقبل القبلة، فإنه من السنة.اهـ أبو مطر لا يعرف.

وضع الإصبعين في الأذنين

- ابن أبي شيبة [2196] حدثنا عباد بن عوام عن الحجاج عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن بلالا ركز العنزة ثم أذن ووضع إصبعيه في أذنيه[1]اهـ رواه الترمذي وصححه.

- عبد الرزاق [1816] عن الثوري عن نسير بن ذعلوق قال رأيت ابن عمر يؤذن وهو راكب قال قلت له أواضع إصبعيه في أذنيه. قال: لا. ابن أبي شيبة [2198] حدثنا وكيع عن سفيان عن نسير قال: رأيت ابن عمر يؤذن على بعيره، قال سفيان: قلت له: رأيته يجعل إصبعيه في أذنيه؟ قال: لا. حرب [855] حدثنا شاذ بن فياض قال: ثنا سفيان الثوري عن نسير بن ذعلوق قال: رأيت ابن عمر يؤذن على راحلته.اهـ ورواه الدولابي في الكنى من طريق شريك عن نسير بن ذعلوق مثله. صحيح.

الأذان على غير طهر

- الترمذي [200] حدثنا علي بن حجر حدثنا الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحي الصدفي عن الزهري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لا يؤذن إلا متوضئ. حدثنا يحي بن موسى حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال أبو هريرة: لا ينادي بالصلاة إلا متوضئ قال أبو عيسى وهذا أصح من الحديث الأول. قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة لم يرفعه ابن وهب وهو أصح من حديث الوليد بن مسلم والزهري لم يسمع من أبي هريرة واختلف بعض أهل العلم في الأذان على غير وضوء فكرهه بعض أهل العلم وبه يقول الشافعي وإسحق ورخص في ذلك بعض أهل العلم وبه يقول سفيان الثوري و ابن المبارك و أحمد.اهـ

---

[1] - ثم قال: وعليه العمل عند أهل العلم يستحبون أن يدخل المؤذن إصبعيه في أذنيه في الأذان وقال بعض أهل العلم وفي الإقامة أيضا يدخل إصبعيه في أذنيه وهو قول الأوزاعي.اهـ

ورواه حرب [811] حدثنا إسحاق قال: ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري قال: قال أبو هريرة ﷺ: لا تناد بالصلاة إلا متوضئا. وقال ابن أبي شيبة [2208] حدثنا عمر بن هارون عن الأوزاعي عن الزهري قال: قال أبو هريرة: لا يؤذن المؤذن إلا متوضئا.اهـ

- البيهقي [1913] أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أخبرنا أبو محمد جعفر بن هارون حدثنا عبد الله بن محمد بن سنان حدثنا سلم بن سليمان الضبي حدثنا صدقة بن عبيد الله المازني حدثنا الحارث بن عتبة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال: حق وسنة مسنونة أن لا يؤذن الرجل إلا وهو طاهر، ولا يؤذن إلا وهو قائم. وروى [1933] من طريق عبدان حدثنا هلال بن بشر حدثنا عمير بن عمران العلاف حدثنا الحارث بن عتبة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال: حق وسنة مسنونة أن لا يؤذن إلا وهو طاهر ولا يؤذن إلا وهو قائم. قال: عبد الجبار بن وائل عن أبيه مرسل[1].اهـ

- عبد الرزاق [1799] عن ابن جريج قال قال لي عطاء حق وسنة مسنونة أن لا يؤذن مؤذن إلا متوضأ قال هو من الصلاة وهو فاتحة الصلاة فلا يؤذن إلا متوضأ. حرب [813] حدثنا ابن أبي حزم القطعي قال: ثنا محمد بن بكر قال: أبنا ابن جريج قال: قال عطاء: حق وسنة أن لا يؤذن المؤذن إلا متوضئًا. قال: هو من الصلاة، فلا يؤذن إلا متوضئا.اهـ صحيح.

الترسل في الأذان والحدر في الإقامة

- الترمذي [195] حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا المعلى بن أسد حدثنا عبد المنعم هو صاحب السقاء قال حدثنا يحيى بن مسلم عن الحسن و عطاء عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال لبلال يا بلال إذا أذنت فترسل في أذانك وإذا أقمت فاحدر واجعل بين

[1] - عبد الرزاق[1801] عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا لا يرون بأسا أن يؤذن المؤذن على غير وضوء. سند صحيح. يريد أصحاب ابن مسعود.

أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل من أكله والشارب من شربه والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى تروني.اهـ ثم ضعفه.

- ابن أبي شيبة [2248] حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس قال: جاءنا عمر بن الخطاب فقال: إذا أذنت فترسل، وإذا أقمت فاحذم. أبو نعيم [226] حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار قال: حدثني أبي عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس نحوه. حرب [917] حدثنا سعيد بن منصور قال: ثنا مرحوم بن عبد العزيز قال: حدثني أبي عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس. الدارقطني [1238] حدثنا محمد بن مخلد ثنا الحسن بن عرفة حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس قال: جاءنا عمر بن الخطاب فقال إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاحذم، رواه الثوري وشعبة عن مرحوم. البيهقي [2092] من طريق القعنبي حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار عن أبيه عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس قال قال لي عمر بن الخطاب: إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاحدر[1]اهـ مرحوم ثقة وأبوه عبد العزيز مولى آل معاوية وأبو الزبير ذكرهما ابن حبان في الثقات.

- ابن أبي شيبة [2249] حدثنا شريك عن عثمان عن أبي جعفر أن ابن عمر كان يرتل الأذان، ويحدر الإقامة. أبو نعيم [227] حدثنا شريك عن ابن أبي زرعة عن ابن عمر أنه كان يرتل في الأذان. ابن الجعد [2161] أخبرنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن أبي جعفر قال: كان ابن عمر يرتل الأذان ويحدر الإقامة.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [2251] حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر أنه كان يحذف الإقامة.اهـ سند صحيح.

---

[1] - قال أبو عبيد في الغريب: إذا أذّنتَ فَتَرَسَّلْ وإذا أقمتَ فاحْذِم. قال الأصمعي: الحَذْم الحَدْر في الإقامة وقطع التطويل. قال: وأصل الحذم في المشي إنما هو الإسراع منه وأن يكون مع هذا كأنه يَهوِي بيديه إلى خَلْفه. وقال غيره: هو كالنتف في المشي شبيه بمشي الأرنب.

من أذن يقيم

- قال الترمذي [199] حدثنا هناد حدثنا عبدة و يعلي بن عبيد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحرث الصدائي قال: أمرني رسول اللّه ﷺ أن أؤذن في صلاة الفجر فأذنت فأراد بلال أن يقيم فقال رسول اللّه ﷺ إن أخا صداء قد أذن ومن أذن فهو يقيم. قال وفي الباب عن ابن عمر قال أبو عيسى وحديث زياد إنما نعرفه من حديث الإفريقي والإفريقي هو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره قال أحمد لا أكتب حديث الإفريقي قال ورأيت محمد بن إسمعيل يقوي أمره ويقول هو مقارب الحديث. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن من أذن فهو يقيم.اهـ

- ابن أبي شيبة [2256] حدثنا حفص عن الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال: رأيت أبا محذورة جاء وقد أذن إنسان، فأذن هو وأقام. حرب [890] حدثنا الحماني قال: ثنا حفص وعبد السلام عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال: رأيت أبا محذورة أذن غيره، فجاء أبو محذورة فأقام.اهـ كذا. وقال حرب [897] حدثنا محمد بن معاوية قال: ثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع قال: رأيت أبا محذورة جاء وقد أذن رجل قال: فأذن وأقام. وقال البيهقي [1945] من طريق يعقوب بن سفيان حدثنا الحميدي حدثنا حفص بن غياث حدثني الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال: رأيت أبا محذورة جاء وقد أذن إنسان قبله فأذن ثم أقام. وهذا إسناد صحيح شاهد لما تقدم.اهـ كذا، وفيه نظر، كان أبو الأحوص يروي عن عبد العزيز عن قائد أبي محذورة، لا أراه ثبت سماعه من أبي محذورة. والله أعلم.

وقال عبد الرزاق [1783] أخبرنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال: أذن مؤذن لمعاوية بمكة فاحتمله أبو محذورة فألقاه في بئر زمزم.اهـ ابن جريج يدلس.

- عبد الرزاق [1836] عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال علي المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة قال سفيان يعني يقول الإمام للمؤذن تأخر حتى أتوضأ أو أصلي ركعتين. أبو نعيم [288] حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبد الرحمن أو عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن هكذا قال سفيان عن علي المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة. ابن أبي شيبة [4194] حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبد الرحمن أو هلال عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال: قال علي: المؤذن أملك بالأذان، والإمام أملك بالإقامة.اهـ أبو نعيم ووكيع أحفظ لحديث الثوري من عبد الرزاق. ورواه البيهقي [2371] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أخبرنا محمد بن غالب أخبرنا أبو عمر الحوضي وعمرو بن مرزوق ومسلم بن إبراهيم قالوا أخبرنا شعبة عن منصور قال سمعت هلال بن يساف يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: المؤذن أملك بالأذان، والإمام أملك بالإقامة.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [2257] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن شيخ من أهل المدينة عن بعض بني مؤذني النبي ﷺ قال: كان ابن أم مكتوم يؤذن، ويقيم بلال، وربما أذن بلال، وأقام ابن أم مكتوم.اهـ

- أبو نعيم [299] حدثنا... عن أبي طعمة قال: كنت مع ابن عمر في سفر فأذن للمغرب وأقام.اهـ هكذا في المطبوع وأراه عن الثوري عن أبي طعمة نسير بن ذعلوق.

ما يعفى من أمر الأذان

- ابن أبي شيبة [2211] حدثنا وكيع عن محمد بن طلحة عن أبي صخرة جامع بن شداد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن سليمان بن صرد كانت له صحبة كان يؤذن في العسكر فكان يأمر غلامه بالحاجة في أذانه. أبو نعيم [212] حدثنا محمد بن طلحة بن مصرف عن جامع

بن شداد أبي صخرة عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن سليمان بن صرد كان يؤذن في العسكر فيأمر غلامه بالحاجة وهو في أذانه. ابن المنذر [1205] حدثنا علي بن عبد العزيز قال: ثنا حجاج قال: ثنا محمد بن طلحة عن جامع بن شداد بن أبي صخرة عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن سليمان بن صرد وكانت له صحبة كان يؤذن في العسكر فيأمر غلامه بالحاجة له وهو في أذانه. حرب [874] حدثنا أبو الأزهر قال: ثنا أبو عامر وأبو النضر عن محمد بن طلحة عن جامع بن شداد مثله. البيهقي [1939] من طريق عبد الله بن رجاء حدثنا محمد يعني ابن طلحة بن مصرف عن جامع بن شداد. إسناد حسن.

- البخاري [591] حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن أيوب وعبد الحميد صاحب الزيادي وعاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ردغ فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة فأمره أن ينادي الصلاة في الرحال فنظر القوم بعضهم إلى بعض فقال فعلى هذا من هو خير منه وإنها عزمة[1]اهـ

- ابن أبي شيبة [2228] حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يؤذن على البعير وينزل فيقيم.اهـ صحيح، تقدم ذكره عن أبي طعمة نسير بن ذعلوق. وقد رواه البيهقي [1914] من طريق عبد الوهاب بن عطاء حدثنا عبد الله العمري عن نافع قال: كان ابن عمر ربما أذن على راحلته الصبح ثم يقيم بالأرض. وقال أخبرنا أبو عبد الله حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أبو قلابة حدثنا سعيد بن عامر حدثنا شعبة عن سفيان الثوري عن أبي طعمة أن ابن عمر كان يؤذن على راحلته.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [2230] حدثنا وكيع عن علي بن مبارك الهنائي عن الحسن العبدي قال: رأيت أبا زيد صاحب رسول الله ﷺ وكانت رجله أصيبت في سبيل الله يؤذن وهو قاعد.

[1] - عبد الرزاق [1809] عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يكرهون للمؤذن إذا أخذ في أذانه أن يتكلم حتى يفرغ وفي الإقامة كذلك ويستقبل القبلة بالتكبير والشهادة قال إبراهيم وقدماه مكانهما.

ابن سعد [9539] أخبرنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي قال: حدثنا علي بن المبارك عن الحسن أبي محمد قال: أقبلت أنا ورجل من المسجد الجامع، فدخلنا على أبي زيد الأنصاري وقد كانت رجله أصيبت يوم أحد مع رسول الله ﷺ فحضرت الصلاة فأذن قاعدا وأقام قاعدا ثم قال لرجل: تقدم فصل بنا. ورواه البيهقي [1917] من طريق الحسن بن مكرم حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن محمد قال: دخلت على أبي زيد الأنصاري فأذن وأقام وهو جالس قال وتقدم رجل فصلى بنا وكان أعرج أصيب رجله في سبيل الله تعالى.اهـ الحسن بن محمد العبدي أبو محمد ذكره ابن حبان في الثقات يروي عن عمرو بن أخطب أبي زيد. حسنه الألباني في الإرواء.

ما روي في القعود بعد الأذان

- ابن أبي شيبة [2262] حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ أن بلالا أذن مثنى، وأقام مثنى، وقعد قعدة.اهـ رواه أبو داود نحوه، يأتي.

- ابن أبي شيبة [2261] حدثنا ابن فضيل عن حنظلة عن خالد قال: كان ابن عمر إذا أذن جلس، حتى تمس مقعدته الأرض.اهـ حنظلة هو ابن أبي سفيان. وخالد إن لم يكن تصحف من مجاهد، فما أدري أهو خالد بن أسلم أو خالد بن سارة أو خالد بن المهاجر، فهؤلاء حجازيون ثقات كلهم. ولا أعلم لحنظلة رواية عن أحد اسمه خالد. وهذا في السفر، ما كان ابن عمر مؤذنا إلا إذا سافر، روى نحو ذلك مجاهد. والله أعلم.

أذان الأعمى

- البخاري [617] حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم. ثم قال[1]: وكان رجلا أعمى، لا ينادي حتى يقال له: أصبحت أصبحت.اهـ

- ابن أبي شيبة [2266] حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل الأحدب عن قبيصة بن برمة قال سمعت ابن مسعود يقول: ما أحب أن يكون مؤذنوكم عميانكم قال: وحسبته قال ولا قراؤكم. عبد الرزاق [1818] عن الثوري عن واصل الأحدب عن قبيصة بن برمة الأسدي عن ابن مسعود أنه قال ما أحب أن يكون مؤذنوكم عميانكم حسبته قال ولا قراءكم. أبو نعيم [204] حدثنا سفيان عن واصل الأحدب عن قبيصة بن برمة قال: قال عبد الله: ما أحب أن يكون مؤذنوكم عميانكم قال وأحسبه قال: ولا قراؤكم. الطبراني [9270] حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن سفيان عن واصل عن قبيصة بن برمة عن ابن مسعود مثله.اهـ ثقات، قبيصة بن برمة قيل له صحبة، ذكره ابن حبان في الثقات وابن سعد وقال: كان سيدا شريفا في قومه أي عريفا.

- ابن أبي شيبة [2267] حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن عقبة عن ابن عباس أنه كره إقامة الأعمى.اهـ ثقات. قتادة يروي عن عقبة بن صهبان وابن عبد الغافر وكلاهما ثقة.

- ابن أبي شيبة [2268] حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن أبي عروبة عن مالك بن دينار عن أبي عروبة أن ابن الزبير كان يكره أن يؤذن المؤذن وهو أعمى. الرزاز [244] حدثنا يحيى بن أبي طالب أخبرنا علي بن عاصم حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن مالك بن

---

[1] - هذا الحرف هو من كلام ابن شهاب مدرج، رواه أبو خليفة الفضل بن الحباب وعلي بن عبد العزيز البغوي وغير واحد عن القعنبي، قال في آخره: قال ابن شهاب: وكان رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال: له أصبحت أصبحت.اهـ رواه الجوهري في مسند الموطأ والطحاوي والبيهقي.

دينار قال أخبرني أبوك أبو عروبة قال: كان ابن الزبير يكره أن يكون المؤذن أعمى. البيهقي [2087] من طريق محمد بن إسحاق الصغاني حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد بن أبي عروبة عن مالك بن دينار عن أبي عروبة أن ابن الزبير كان يكره أن يكون المؤذن أعمى.اهـ مهران أبو عروبة ذكره ابن حبان في الثقات.

الأذان في السفر والقفار

- البخاري [604] حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال: أتى رجلان النبي ﷺ يريدان السفر فقال النبي ﷺ: إذا أنتما خرجتما فأذنا ثم أقيما ثم ليؤمكما أكبركما.اهـ

- مسلم [873] حدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر وكان يستمع الأذان فإن سمع أذانا أمسك وإلا أغار فسمع رجلا يقول الله أكبر الله أكبر. فقال رسول الله ﷺ: على الفطرة. ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله. فقال رسول الله ﷺ: خرجت من النار. فنظروا فإذا هو راعي معزى.اهـ

- عبد الرزاق [1955] عن ابن التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله ﷺ: إذا كان الرجل بأرض قي فحانت الصلاة فليتوضأ فإن لم يجد ماء فليتيمم فإن أقام صلى معه ملكاه وإن أذن وأقام صلى خلفه من جنود الله ما لا يرى طرفاه. ابن أبي شيبة [2291] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن سلمان قال: لا يكون رجل بأرض قي فيتوضأ، فإن لم يجد ماء تيمم، ثم ينادي بالصلاة، ثم يقيمها، إلا أم من جنود الله ما لا يرى طرفاه. ابن المنذر [1207] حدثنا علي بن عبد العزيز قال: ثنا حجاج قال: ثنا حماد عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان أنه قال: ما من مسلم يكون بفيء من الأرض فيتوضأ أو يتيمم فيؤذن ويقيم إلا أم جنودا من الملائكة لا يرى

طرفاهم أو أطرافهم. ابن المبارك في الزهد [341] أخبرنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان قال: إذا كان الرجل بأرض قي فتوضأ، وإن لم يجد الماء فتيمم، ثم ينادي بالصلاة، ثم يقيمها، ثم يصليها، إلا أم من جنود الله عز وجل صفا ما يرى طرفه أو ما يرى طرفاه. قال: وزادني سفيان عن داود بن أبي هند عن أبي عثمان عن سلمان قال: يركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده، ويؤمنون على دعائه. ابن أبي شيبة [2292] حدثنا ابن علية عن أبي هارون الغنوي قال: حدثنا أبو عثمان قال: قال سلمان: ما كان رجل في أرض قي فأذن وأقام، إلا صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاه.اهـ ورواه البيهقي من طريق عبد الوهاب الخفاف ويزيد بن هارون عن سليمان نحوه. صحيح موقوف.

- أبو نعيم [270] حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: إذا خرجت قياً من الأرض أو في قي من الأرض فتخير وأذن وأقم أو إن شئت فأقم. ثم قال [272] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال: أذن وأقم، وإن أقمت أجزأك. عبد الرزاق [1950] عن الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال أيما رجل خرج في أرض قي يعني قفر فليتخير للصلاة وليرم ببصره يمينا وشمالا فلينظر أسهلها موطئا وأطيبها لمصلاه فإن البقاع تنافس الرجل المسلم كل بقعة يحب أن يذكر الله فيها فإن شاء أذن وإن شاء أقام. ابن أبي شيبة [2290] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال: قال علي: أيما رجل خرج إلى أرض قي فحضرت الصلاة فليتخير أطيب البقاع وأنظفها فإن كل بقعة تحب أن يذكر الله فيها، فإن شاء أذن وأقام وإن شاء أقام إقامة واحدة وصلى. ابن المنذر [1211] حدثنا علي بن الحسن قال: ثنا عبد الله عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه قال: المسافر إن شاء أذن وأقام، وإن شاء أقام.اهـ إسناد حسن.

- ابن أبي شيبة [2282] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبيه قال: كنا مع أبي موسى بعين التمر في دار البريد، فأذن وأقام، فقلنا له: لو خرجت إلى البرية؟ فقال: ذاك وذا سواء.اهـ صحيح، يأتي في الصلاة.

- ابن المنذر [1208] حدثنا علي بن الحسن قال: ثنا الجدي قال: ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال: كنت مع عبد الله بن عمرو في سفر فقلت له: أأوذن؟ قال: نعم وارفع صوتك.اهـ سند حسن. عطاء العامري ذكره ابن حبان في الثقات. وعبد الملك بن إبراهيم الجدي من أهل جدة صدوق لا بأس به. وقد تقدم.

- عبد الرزاق [1951] عن معمر عن منصور عن رجل عن عبد الله بن عمر قال: إذا كان الرجل بفلاة من الارض فأذن وأقام وصلى صلى معه أربعة آلاف من الملائكة أو أربعة الآف ألف من الملائكة.اهـ

- مالك [158] عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يزيد على الإقامة في السفر إلا في الصبح فإنه كان ينادي فيها ويقيم وكان يقول:إنما الأذان للإمام الذي يجتمع الناس إليه. ابن وهب [المدونة160/1] عن عبد الله بن عمر وأسامة بن زيد عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يؤذن في السفر بالأولى ولكنه كان يقيم الصلاة ويقول: إنما التثويب بالأولى في السفر مع الأمراء الذين معهم الناس ليجتمع الناس إلى الصلاة. عبد الرزاق [1893] عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يقيم في السفر لكل صلاة إقامة إلا صلاة الصبح فإنه كان يؤذن لها ويقيم. وقال عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله. وعن معمر عن نافع عن ابن عمر مثله. و عن هشام بن حسان عن القاسم بن محمد عن ابن عمر مثله. وعن ابن جريج قال قلت لنافع كم كان ابن عمر يؤذن في السفر قال أذانين إذا طلع الفجر أذن بالأولى فأما سائر الصلوات فإقامة إقامة لكل صلاة كان يقول إنما التأذين لجيش أو ركب سفر عليهم أمير فينادي بالصلاة ليجتمعوا لها فأما ركب هكذا فإنما هي الإقامة.

وابن أبي شيبة [2272] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يقيم في السفر إلا في صلاة الفجر فإنه كان يؤذن ويقيم. حرب [881] حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك قال: ثنا إسماعيل عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا سافر لا يؤذن، ويقيم للصلوات كلها غير الصبح فإنه كان يؤذن لها ويقيم، ويصلي سواها من الصلاة بإقامة بغير أذان.اهـ صحيح.

- ابن المنذر [1210] حدثنا علي بن عبد العزيز قال: ثنا أحمد بن يونس قال: ثنا زهير قال: حدثني أخ لي عن أبي الزبير عن ابن عمر في الأذان في السفر لمن تؤذن للفارة. البيهقي [2021] من طريق العباس بن محمد الدوري حدثنا أبو النضر حدثنا زهير بن معاوية أبو خيثمة عن أخيه الرحيل عن أبي الزبير قال: سألت ابن عمر أؤذن في السفر؟ قال: لمن تؤذن للفأر.اهـ سند جيد والرحيل ذكره ابن حبان في الثقات وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عن زهير ورحيل وحديج فقال: كانوا ثلاثة إخوة أوثقهم زهير ثم رحيل.اهـ

- الطبراني [13052] حدثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء سمع مجاهدا يحدث عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يصحبه رجل في سفر اشترط عليه أن لا يصحبه على بعير جلال ولا تنازعنا الأذان ولا تصومن إلا بإذننا.اهـ صحيح يأتي في الصوم.

- ابن أبي شيبة [2274] حدثنا ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين قال: كانوا يؤمرون في السفر أن يؤذنوا ويقيموا، وأن يؤمهم أقرؤهم.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [2275] حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال: تجزئه الإقامة إلا في الفجر، فإنهم كانوا يقولون: يؤذن ويقيم.اهـ صحيح، يزيد بن طهمان الرقاشي ثقة ليس هو ابن أبان ذاك ضعيف. ولا يخالف ما تقدم عن محمد.

- ابن أبي شيبة [2294] حدثنا معتمر عن ابن عون عن إبراهيم قال: كانوا يرون إذا صلى في المصر وحده فإنه تجزئه الإقامة إلا في الفجر فإنه يؤذن ويقيم.اهـ صحيح.

- حرب [882] حدثنا عمرو بن عثمان قال: ثنا الوليد عن ابن ثوبان عن عبادة بن نسيّ عن عبد الرحمن بن غنم قال: قلت لمعاذ بن جبل: رجل نسي الأذان والإقامة؟ قال: مضت صلاته، ليس الأذان والإقامة من فرض الصلاة، إنما هو من فضل يؤخذ به وشيء يدعا إليه.اهـ ثقات، إن سلم من الوليد.

من صلى في غير جماعة المسجد يوذن ويقيم؟

- عبد الرزاق [1962] عن الثوري عن حماد عن إبراهيم أن ابن مسعود وعثمان والأسود صلوا بغير أذان ولا إقامة قال سفيان كفتهم إقامة المصر.اهـ كذا عثمان وإنما هو علقمة.

- ابن أبي شيبة [2303] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة قالا: أتينا عبد الله في داره، فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ قلنا: لا. قال: فقوموا فصلوا فلم يأمر بأذان ولا إقامة.اهـ رواه مسلم.

- ابن أبي شيبة [2298] حدثنا وكيع عن أبي عاصم الثقفي قال: حدثنا عطاء قال: دخلت مع علي بن الحسين على جابر بن عبد الله قال: فحضرت الصلاة فأذن وأقام.اهـ سند صحيح، أبو عاصم محمد بن أبي أيوب الثقفي ثقة.

- عبد الرزاق [1963] عن معمر عن أيوب في رجل نسي الإقامة حتى قام يصلي قال: كان ابن عمر إذا كان في مصر تقام فيه الصلاة أجزأ عنه.اهـ مرسل صحيح.

- عبد الرزاق [1965] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة بن خالد عن عبد الله بن واقد قال: كان ابن عمر إذا صلى بأرض تقام بها الصلاة يصلي بإقامتهم ولم يقم لنفسه. ابن أبي شيبة [2304] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة بن خالد عن عبد الله بن واقد

عن ابن عمر أنه كان لا يقيم في أرض تقام بها الصلاة. أبو نعيم [287] حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة بن خالد عن عبد الله بن واقد قال: كان ابن عمر لا يقيم في أرض تقام فيه الصلاة.اهـ ابن واقد حفيد ابن عمر ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن المنذر [1232] حدثنا علي بن عبد العزيز قال: ثنا أبو النعمان قال: ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن يزيد الفقير عن ابن عمر أنه قال: إذا كنت في قرية يؤذن بها ويقام أجزأ ذلك.اهـ كذا رواه حماد بن زيد. وقال يعقوب بن سفيان في المعرفة [2/ 209] حدثنا سليمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن يزيد الفقير قال: قال ابن عمر: إذا كنت في قرية يؤذن فيهم ويقام أجزأك ذاك. وقال حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال: سمعت عمرا يحدث عن عكرمة بن خالد أنه سمع يحدث عن عبد الله بن واقد أن ابن عمر كان لا يقيم الصلاة بأرض تقام بها الصلاة. وكان لا يصلي ركعتي الفجر في السفر، وكان لا يدعهما في الحضر. قيل لسفيان: قال حماد بن زيد: يقول في هذا الحديث أو في بعضه: عن يزيد الفقير. فقال سفيان: ما سمعت عمرا ذاكرا يزيد الفقير قط، ما قال لنا إلا أنه سمع عكرمة يحدث عن عبد الله بن واقد.اهـ هذا أصح.

وقال البيهقي [1993] من طريق عبد الوهاب هو الخفاف أخبرنا عمر بن قيس عن عمرو بن دينار قال كان ابن عمر يقول: من صلى في مسجد قد أقيمت فيه الصلاة أجزأته إقامتهم.اهـ عمر بن قيس سندل ليس بشيء.

- عبد الرزاق [3418] عن الثوري عن يونس بن عبيد عن الجعد أبي عثمان قال جاء أنس عند الفجر وقد صلينا فأذن وأقام وأم أصحابه.اهـ صحيح، يأتي في الجماعة بعد جماعة الإمام.

- ابن المنذر [1237] حدثنا موسى بن هارون قال ثنا محمد بن أحمد قال ثنا يحيى قال ثنا عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أنه كان إذا فاتته الصلاة مع القوم أذن وأقام، ويثني الإقامة. الدارقطني [1/ 241] حدثنا أبو عمر القاضي ثنا ابن الجنيد نا أبو

عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه كان إذا لم يدرك الصلاة مع القوم أذن وأقام ويثني الإقامة موقوف.اهـ سند جيد.

- ابن أبي شيبة [2302] حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: بلغنا أن رجالا من أصحاب النبي ﷺ كان أحدهم إذا صلى في داره أذن بالأولى والإقامة في كل صلاة.اهـ صحيح.

الأذان في الليلة الباردة

- البخاري [632] حدثنا مسدد قال أخبرنا يحي عن عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع قال أذن ابن عمر في ليلة باردة بضجنان ثم قال: صلوا في رحالكم، فأخبرنا أن رسول اللّه ﷺ كان يأمر مؤذنا يؤذن، ثم يقول على إثره ألا صلوا في الرحال. في الليلة الباردة أو المطيرة في السفر.اهـ

- البخاري [628] حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادي قال سمعت عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ فأمر المؤذن لما بلغ حي على الصلاة قال قل الصلاة في الرحال فنظر بعضهم إلى بعض فكأنهم أنكروا فقال كأنكم أنكرتم هذا إن هذا فعله من هو خير مني يعني النبي ﷺ إنها عزمة وإني كرهت أن أحرجكم. وعن حماد عن عاصم عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس نحوه غير أنه قال كرهت أن أؤثمكم فتجيئون تدوسون الطين إلى ركبكم.اهـ هذا في الجمعة و قد ذكره البخاري في باب هل يصلي الإمام بمن حضر وهل يخطب يوم الجمعة في المطر. وقال ابن أبي شيبة [6321] حدثنا هشيم قال: أخبرنا عوف عن أبي رجاء قال: أصابنا مطر في يوم جمعة في عهد ابن عباس فأمر مناديا فنادى أن صلوا في رحالكم.اهـ وهذا سند صحيح.

- عبد الرزاق [1924] عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي مليح بن أسامة قال صلينا العشاء بالبصرة ومطرنا ثم جئت أستفتح فقال لي أبي **أسامة** رأيتنا مع رسول الله ﷺ زمان الحديبية ومطرنا فلم تبل السماء أسفل نعالنا فنادى منادي النبي ﷺأن صلوا في رحالكم.اهـ سند صحيح، رواه أبو داود.

الأذان عند جمع الصلاتين

- البخاري [1561] حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جمع النبي ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح بينهما ولا على إثر كل واحدة منهما.اهـ وفي حديث جابر عند مسلم بأذان واحد وإقامتين.

- البخاري [1563] حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول حج **عبد الله** رضي الله عنه، فأتينا المزدلفة حين الأذان بالعتمة أو قريبا من ذلك فأمر رجلا فأذن وأقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين ثم دعا بعشائه فتعشى ثم أمر أرى فأذن وأقام قال عمرو لا أعلم الشك إلا من زهير ثم صلى العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال إن النبي ﷺ كان لا يصلي هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم قال عبد الله هما صلاتان تحولان عن وقتهما صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة والفجر حين يبزغ الفجر قال رأيت النبي ﷺ يفعله.اهـ يأتي في الحج.

- البيهقي [1961] من طريق جعفر بن عون أخبرنا أبو العميس عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود وعبد الرحمن بن يزيد أن أحدهما صحب **عمر** والآخر صحب **عبد الله** فذكرا عنهما أنهما لم يصليا المغرب حتى نزلا جمعا، فصليا المغرب بأذان وإقامة ثم تعشيا ثم صليا بأذان وإقامة. هذا إسناد صحيح.اهـ يأتي في الحج مبينا.

- أبو نعيم [274] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي جعفر قال: اتفق **علي وعبد الله** أن كل صلاة بأذان وإقامة بجمع.اهـ مرسل.

- أبو نعيم [271] حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه صلى المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة.اهـ سند صحيح، رواه مسلم مرفوعا.

وقال أبو نعيم [273] حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد أن ابن عمر صلى المغرب والعشاء بجمع وذلك بإقامة واحدة.اهـ سند صحيح مرسل إنما أخذه عن سعيد بن جبير وغيره.

وقال أبو نعيم [275] حدثنا مسعر عن عبد الكريم البصري قال: صليت خلف سالم بجمع المغرب والعشاء بإقامتين. حدثنا مسعر عن عبد الكريم قال: لقيت نافعاً فقلت له: كيف كان عبد الله يصنع؟ قال: هكذا.اهـ عبد الكريم بن أبي المخارق لا يحتج به. ورواه الزهري عن سالم بإقامتين، رواه البخاري، يأتي في سياق الاختلاف على عبد الله.

هل يؤذن للفائتة

- مسلم [1099] حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد قال أبو قتادة فبينما رسول الله ﷺ يسير حتى ابهار الليل وأنا إلى جنبه قال فنعس رسول الله ﷺ فمال عن راحلته فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته قال فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة هي أشد من الميلتين الأوليين حتى كاد ينجفل فأتيته فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت أبو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم قال هل ترانا نخفى على الناس ثم قال هل ترى من أحد قلت هذا راكب ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره قال فقمنا فزعين ثم قال اركبوا فركبنا

فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء قال فتوضأ منها وضوءا دون وضوء قال وبقي فيها شيء من ماء ثم قال لأبي قتادة احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم قال وركب رسول الله ﷺ وركبنا معه قال فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا ثم قال أما لكم في أسوة ثم قال أما إنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ثم قال ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال أصبح الناس فقدوا نبيهم فقال أبو بكر وعمر رسول الله ﷺ بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الناس إن رسول الله ﷺ بين أيديكم فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا قال فانتهينا إلى الناس حين امتد النهار وحمي كل شيء وهم يقولون يا رسول الله هلكنا عطشنا فقال لا هلك عليكم ثم قال أطلقوا لي غمري قال ودعا بالميضأة فجعل رسول الله ﷺ يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله ﷺ أحسنوا الملأ كلكم سيروى قال ففعلوا فجعل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ﷺ قال ثم صب رسول الله ﷺ فقال لي اشرب فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله قال إن ساقي القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله ﷺ قال فأتى الناس الماء جامين رواء قال فقال عبد الله بن رباح إني لأحدث هذا الحديث في مسجد الجامع إذ قال عمران بن حصين انظر أيها الفتى كيف تحدث فإني أحد الركب تلك الليلة قال قلت فأنت أعلم بالحديث فقال ممن أنت قلت من الأنصار قال حدث فأنتم أعلم بحديثكم قال فحدثت القوم فقال عمران لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحدا حفظه كما حفظته. رواه البخاري مختصرا.

- مالك [111] عن هشام بن عروة عن أبيه عن زبيد بن الصلت أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب إلى الجرف فنظر فإذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل فقال والله ما أراني إلا

احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير وأذن أو أقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا.اهـ صحيح، يأتي في الصلاة.

أذان النساء

- ابن أبي شيبة [2334] حدثنا يحيى بن يمان عن ابن أبي ذئب عن رجل عن علي قال: لا تؤذن ولا تقيم.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [2331] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال: كنا نسأل أنسا هل على النساء أذان وإقامة؟ قال: لا، وإن فعلن فهو ذكر.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5022] عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: ليس على النساء أذان ولا إقامة. ورواه ابن وهب [المدونة158/1] عن العمري. حرب [904] حدثنا محمد بن الوزير قال: ثنا الوليد بن مسلم قال: ثنا عبد الله بن عمر فذكره. وصححه ابن حجر في التلخيص.

وقال ابن أبي شيبة [2338] حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان قال: سئل ابن عمر هل على النساء أذان؟ فغضب قال: أنا أنهى عن ذكر الله.اهـ سند حسن.

وقال عفان بن مسلم في حديثه [63] حدثنا وهيب حدثنا محمد بن عجلان عن وهب بن كيسان قال سئل عمر: هل على النساء أذان؟ قال: أنهي عن ذكر الله؟.اهـ كذا وإنما هو ابن عمر.

- عبد الرزاق [5015] عن ابن جريج عن عطاء قال تقيم المرأة لنفسها إذا أرادت أن تصلي. قال ابن جريج قال طاووس كانت عائشة تؤذن وتقيم.اهـ ابن جريج يدلس، وحديث طاووس إنما يعرف عن ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. عبد الرزاق [5016] عن ابن التيمي وإبراهيم بن محمد عن ليث عن طاووس قال كانت عائشة تؤذن وتقيم. ابن أبي شيبة [2336] حدثنا

ابن علية عن ليث عن طاووس عن عائشة أنها كانت تؤذن وتقيم. ابن أبي شيبة [2337] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن عطاء عن عائشة مثله. ابن أبي شيبة [2341] حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء وطاووس أن عائشة كانت تؤذن وتقيم.اهـ وقال أبو نعيم [303] حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر أن عائشة كانت تؤذن وتقيم.اهـ سند ضعيف مرسل.

- البيهقي [1999] أخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه أخبرنا أبو محمد بن حيان حدثنا ابن صاعد حدثنا أحمد بن عبد الرحيم البرقي حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال: سألت ابن ثوبان هل على النساء إقامة، فحدثني أن أباه حدثه قال: سألت مكحولا فقال: إذا أذنَّ فأقمن فذلك أفضل، وإن لم يزدن على الإقامة أجزأت عنهن. قال ابن ثوبان: وإن لم يقمن، فإن الزهري حدث عن عروة عن عائشة قالت: كنا نصلي بغير إقامة.اهـ ثابت بن ثوبان ثقة، وعمرو بن أبي سلمة صدوق فيه ضعف. وأنكره ابن الجوزي.

- ابن أبي شيبة [2343] حدثنا مالك بن إسماعيل قال: حدثنا هريم عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال: تقيم المرأة إن شاءت. ابن المنذر [1220] حدثنا موسى بن هارون قال ثنا ابن الصباح قال أخبرنا معمر عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر أنه سئل أتقيم المرأة؟ قال: نعم.اهـ هريم بن سفيان ثقة. لا بأس به.

- عبد الرزاق [5024] عن إبراهيم بن محمد عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال ليس على النساء أذان ولا إقامة.اهـ ضعيف. وقال حرب [910] حدثنا محمد بن آدم قال: ثنا معتمر بن سليمان عن حجاج عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: ليس على المرأة أذان ولا إقامة، ولا يؤم الغلام حتى يحتلم.اهـ ضعيف.

الأذان يوم الجمعة

- البخاري [870] حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء.اهـ

- عبد الرزاق [5342] عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال: كان الأذان في يوم الجمعة على عهد رسول اللّٰه ﷺ وأبي بكر وعمر أذانا واحدا حتى يخرج الامام، فلما كان عثمان كثر الناس فزاد الأذان الأول وأراد أن يتهيأ الناس للجمعة.اهـ هكذا قال عن ابن المسيب، وسنده صحيح.

- عبد الرزاق [5340] عن ابن جريج قال قال سليمان بن موسى: أول من زاد الأذان بالمدينة عثمان. قال عطاء: كلا إنما كان يدعو الناس دعاء ولا يؤذن غير أذان واحد.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [5341] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن عثمان أول من زاد الأذان الأول يوم الجمعة لما كثر الناس زاده فكان يؤذن به على الزوراء قال: وأما أول من زاده ببلادنا فالحجاج.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5344] عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال: رأيت ابن الزبير لا يؤذن له حتى يجلس على المنبر ولا يؤذن له إلا أذانا واحدا يوم الجمعة.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5478] حدثنا هشيم قال: أخبرنا شيخ من قريش عن نافع قال: سمعته يحدث عن ابن عمر أنه قال: الأذان يوم الجمعة الذي يكون عند خروج الإمام، والذي قبل ذلك محدث. ابن أبي شيبة [5479] حدثنا شبابة قال: حدثنا هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال: الأذان الأول يوم الجمعة بدعة. ابن أبي شيبة [5483] حدثنا وكيع قال:

حدثنا هشام بن الغاز قال: سألت نافعا مولى ابن عمر عن الأذان الأول يوم الجمعة؟ فقال: قال ابن عمر: بدعة.اهـ ورواه أبو طاهر المخلص في المنتقى من حديثه [2560] من طريق مصعب بن سلام عن هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال: إنما كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر أذن بلال فإذا فرغ النبي ﷺ من خطبته أقام الصلاة، والأذان الأول بدعة.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5269] عن ابن جريج عن عطاء رأيت أبا محذورة حين يطلع خالد بن سعيد من باب بني مخزوم يوم الجمعة يؤذن ساعة يطلع فلا يأتي خالد مقامه الذي يخطب فيه إلا وقد فرغ أبو محذورة قال وكذلك كان يصنع من مضى. ابن سعد [8034] أخبرنا الفضل بن دكين عن ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال: رأيت أبا محذورة لا يؤذن حتى يرى خالد بن العاص داخلا من باب المسجد. الفاكهي [1875] حدثنا محمد بن أبي عمر قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: رأيت أبا محذورة لا يؤذن يوم الجمعة حتى يرى خالد بن العاص داخلا من باب بني مخزوم.اهـ صحيح.

باب منه

- مالك [233] عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه أخبره أنهم كانوا في زمان عمر بن الخطاب يصلون يوم الجمعة حتى يخرج عمر، فإذا خرج عمر وجلس على المنبر وأذن المؤذنون قال ثعلبة: جلسنا نتحدث، فإذا سكت المؤذنون وقام عمر يخطب أنصتنا فلم يتكلم منا أحد. قال ابن شهاب: فخروج الإمام يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام.اهـ فذكر أنهم مؤذنون.

ورواه البيهقي [5893] من طريق أبي العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا مالك، فذكره مثله بالجمع. ورواه ابن المنذر [1826] أخبرنا الربيع بن سليمان قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا مالك فذكره وقال: حتى إذا سكت المؤذن. ورواه أبو مصعب وابن بكير وسويد عن مالك فقالوا: حتى إذا سكت المؤذن.

هذا الاختلاف هو من التصرف في الرواية، أراد مؤذنا واحدا، وقد قال الله تبارك اسمه (وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزؤا ولعبا) وإنما المنادي إلى الصلاة واحد. وفي حديث مالك بن الحويرث قال: فأذنا وأقيما، وفي لفظ: فليؤذن لكم أحدكم. وهذا من الرواية بالمعنى.

وكذلك روى حديث الباب معمر وشعيب بن أبي حمزة وابن أبي ذئب ويونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب.

قال عبد الرزاق [5352] أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي قال: قد كان عمر يجيء فيجلس على المنبر والمؤذن يؤذن ونحن نتحدث فإذا قضى المؤذن أذانه انقطع حديثنا.اهـ ورواه الشافعي [هق5895] حدثني ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب قال حدثني ثعلبة بن أبي مالك أن قعود الإمام يقطع السبحة، وأن كلامه يقطع الكلام، وأنهم كانوا يتحدثون يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر فإذا سكت المؤذن قام عمر فلم يتكلم أحد حتى يقضي الخطبتين كلتيهما، فإذا قامت الصلاة ونزل عمر تكلموا. ورواه يعقوب بن سفيان في المعرفة [1/ 408] حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني ثعلبة بن مالك القرظي وقد أدرك عمر بن الخطاب قال: كنا نتحدث حين يجلس عمر بن الخطاب على المنبر حتى يقضي المؤذن تأذينه ويتكلم عمر، فإذا تكلم عمر انقطع حديثنا فصمتنا فلم يتكلم أحد منا حتى يقضي الإمام خطبته. ورواه الطحاوي [2174] حدثنا يونس قال أخبرني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي أن جلوس الإمام على المنبر يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام، وقال: إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب على المنبر حتى يسكت المؤذن. وذكر الحديث.

وابن شهاب كان يروي أن الأذان الأول كان واحدا، ولا يصح غير ذلك.

- عبد الرزاق [5384] عن هشيم بن بشير قال أخبرني محمد بن قيس أنه سمع موسى بن طلحة يقول: رأيت عثمان جالسا على المنبر يوم الجمعة والمؤذنون يؤذنون وهو يسأل الناس عن أسعارهم وأخبارهم.اهـ

رواه ابن سعد [2945] أخبرنا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي قال أخبرنا هشيم قال: أخبرني محمد بن قيس عن موسى بن طلحة بن عبيد الله قال: رأيت عثمان بن عفان والمؤذن يؤذن، وهو يحدث الناس يسألهم ويستخبرهم عن الأسعار والأخبار.اهـ صحيح.

- البخاري [6830] حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال: كنت أقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها، إذ رجع إليّ عبدُ الرحمن فقال: لو رأيت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم فقال يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت. فغضب عمر ثم قال إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس، فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم. قال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس، فتقول ما قلت متمكنا، فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعونها على مواضعها. فقال عمر أما والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاغت الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب، فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف، فأنكر علي

وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذنون قام فأثنى على الله بما هو أهله. وذكر الحديث.

رواه أحمد [391] حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع ثنا مالك بن أنس حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس أخبره فذكره وقال فيه: فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام فأثنى على الله بما هو أهله. وذكره بتمامه.

ورواه ابن حبان في صحيحه [414] من طريق جويرية بن أسماء عن مالك بن أنس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره، فذكره، وقال: فلما جلس على المنبر أذن المؤذن فلما أن سكت قام عمر.

وكذلك رواه ابن عيينة عن ابن شهاب، وقال فيه: فلما صعد عمر المنبر أخذ المؤذن في أذانه. رواه البزار وغيره.

ورواه عبد الرزاق [9758] عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس فذكره، وقال فيه: فلما ارتقى عمر المنبر أخذ المؤذن في أذانه فلما فرغ من أذانه قام عمر.

يأتي إن شاء الله في كتاب الجمعة أخبار لها تعلق بالباب.

الأذان للعيد

- البخاري [958] حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني عطاء عن **جابر بن عبد الله** قال سمعته يقول إن النبي ﷺ خرج يوم الفطر، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة. قال وأخبرني عطاء أن **ابن عباس** أرسل إلى **ابن الزبير** في أول ما بويع له إنه لم يكن يؤذن بالصلاة يوم الفطر، إنما الخطبة بعد الصلاة. وأخبرني عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى.اهـ

- عبد الرزاق [5627] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قالا: لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى. ثم سألته بعد حين عن ذلك فأخبرني قال: أخبرني جابر بن عبد الله الانصاري أن لا أذان للصلاة يوم الفطر حين يخرج الامام ولا بعد أن يخرج ولا إقامة ولا نداء ولا شيء قال ولا نداء يومئذ ولا إقامة.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5718] حدثنا معتمر عن عن يزيد بن أبي زياد عمن حدثه عن علي أنه صلى يوم عيد بغير أذان ولا إقامة.اهـ سند ضعيف.

- عبد الرزاق [5628] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أن ابن عباس أرسل إلى ابن الزبير أول ما بويع أنه لم يكن يؤذن للصلاة يوم الفطر فلا تؤذن لها قال فلم يؤذن لها ابن الزبير يومئذ وأرسل إليه مع ذلك إنما الخطبة بعد الصلاة وإن ذلك قد كان يفعل قال فصلى ابن الزبير قبل الخطبة فسأله أصحابه ابن صفوان وأصحاب له قالوا هل لا آذنتنا فاتهم الصلاة يومئذ فلما ساء الذي بينه وبين ابن عباس لم يعد ابن الزبير لأمر ابن عباس. ابن أبي شيبة [5710] حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء أن ابن الزبير سأل ابن عباس؟ قال: وكان الذي بينهما حسن فقال: لا تؤذن ولا تقم فلما ساء الذي بينهما أذن وأقام.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5630] عن إسرائيل عن سماك قال بلغني أنه شهد المغيرة بن شعبة في يوم عيد فصلى بهم قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة ثم جاء يقاد به على بعيره حتى خطب بعد الصلاة على بعيره. ابن أبي شيبة [5706] حدثنا ابن مهدي عن زائدة عن سماك قال: رأيت المغيرة بن شعبة والضحاك وزيادا يصلون يوم الفطر والأضحى بلا أذان ولا إقامة. ابن أبي شيبة [5707] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن المغيرة بن شعبة أنه صلى يوم عيد بغير أذان ولا إقامة. ابن المنذر [2121] حدثنا يحي قال: ثنا الحجبي قال: ثنا أبو عوانة عن

سماك بن حرب أنه صلى مع المغيرة بن شعبة في يوم عيد قال: فلم يؤذن، ولم يقم.اهـ سماعهم من سماك بعد الاختلاط، وهو حسن، يأتي في العيدين.

- ابن أبي شيبة [5714] حدثنا مروان بن معاوية عن عيسى بن المغيرة قال: قلت لأبي وائل: كانوا يؤذنون في الأضحى والفطر؟ قال: لا.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [36905] حدثنا وكيع حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن ابن المسيب قال: أول من أحدث الأذان في العيدين معاوية. أبو عروبة في الأوائل [145] حدثنا بندار وأبو موسى قالا حدثنا معاذ بن هشام قال أخبرني أبي عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: أول من أذن وأقام في يوم الفطر والنحر معاوية، ولم يكن قبل ذلك أذان ولا إقامة.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [36906] حدثنا وكيع حدثنا أبي عن عاصم بن سليمان عن أبي قلابة قال: أول من أحدث الأذان في العيدين ابن الزبير.اهـ سند صحيح أي بمكة.

- ابن أبي شيبة [37145] حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن عون عن محمد قال: أول من أحدث الأذان في الفطر والأضحى بنو مروان.اهـ سند صحيح بصري.

وقال ابن أبي خيثمة [4285] حدثنا هارون بن معروف قال: حدثنا ضمرة عن ابن شوذب عن عبد الله بن القاسم قال: جلسنا إلى عبد الرحمن بن أبزى فذكر الأذان والإقامة في العيدين فعاب ذلك، وقال: ذلك بدعة. قال: فقلت أنا له: هكذا أدركنا الناس. قال: أي بني، ومتى أدركت الناس؟.اهـ إسناد جيد[1].

[1] - كنت كتبته في المنتخل عن الفسوي، ووقع فيه عبد الرحمن بن القاسم، ووقع في نفسي أنه تصحيف من عبد الله بن القاسم، قبل أن أقرأ التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة. فالحمد لله على توفيقه.

ما يقال بعد الأذان

- مالك [153] عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: ساعتان يفتح لهما أبواب السماء وقل داع ترد عليه دعوته حضرة النداء للصلاة والصف في سبيل الله.اهـ صحيح. روي مرفوعا، يأتي في الجهاد.

- البخاري [589] حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة.اهـ

- مسلم [875] حدثنا محمد بن سلمة المرادي حدثنا عبد الله بن وهب عن حيوة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة.اهـ

- مسلم [876] حدثني إسحاق بن منصور أخبرنا أبو جعفر محمد بن جهضم الثقفي حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن بن إساف عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر. فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر. ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله. قال أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال أشهد أن محمدا رسول الله. قال أشهد أن محمدا رسول الله. ثم قال حي على الصلاة. قال لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال حي على الفلاح. قال

لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال الله أكبر الله أكبر، قال الله أكبر الله أكبر، ثم قال لا إله إلا الله، قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة.اهـ

- مسلم [877] حدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن الحكيم بن عبد الله بن قيس القرشي ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن الحكيم بن عبد الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله ﷺ أنه قال: من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا اللّٰه وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله رضيت باللّٰه ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا، غفر له ذنبه، قال ابن رمح في روايته: من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد، ولم يذكر قتيبة قوله وأنا.اهـ

- البخاري [872] حدثنا ابن مقاتل قال أخبرنا عبد اللّٰه قال أخبرنا أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على المنبر أذن المؤذن قال اللّٰه أكبر اللّٰه أكبر قال معاوية اللّٰه أكبر اللّٰه أكبر قال أشهد أن لا إله إلا اللّٰه فقال معاوية وأنا فقال أشهد أن محمدا رسول اللّٰه فقال معاوية وأنا فلما أن قضى التأذين قال يا أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ على هذا المجلس حين أذن المؤذن يقول ما سمعتم مني من مقالتي.اهـ هذا في الجمعة.

- ابن أبي شيبة [2381] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة أن عثمان كان إذا سمع المؤذن يؤذن يقول كما يقول في التشهد والتكبير كله، فإذا قال: حي على الصلاة، قال: ما شاء اللّٰه ولا حول ولا قوة إلا باللّٰه وإذا قال: قد قامت الصلاة قال: مرحبا بالقائلين عدلا وصدقا وبالصلاة مرحبا وأهلا ثم ينهض إلى الصلاة، الطبراني [129] حدثنا أبو يزيد القراطيسي ثنا أسد بن موسى ثنا أبو هلال الراسبي عن قتادة أن عثمان بن عفان كان إذا جاءه من يؤذنه بالصلاة قال: مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا وأهلا.اهـ رواية سعيد أصح.

وقال الطبراني في الدعاء [459] حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبي ثنا جرير عن حنيف المؤذن قال: كان عثمان إذا سمع الأذان قال: مرحبا بالقائلين عدلا، وبالصلاة مرحبا وأهلا.اهـ هذا منقطع وحنيف بن رستم شيخ كوفي لا يعرف.

وقال الطبراني في الدعاء [460] حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الله القرشي عن عبد الله بن عكيم عن عثمان أنه كان إذا قال المؤذن: حي على الصلاة، قال: مرحبا بالقائلين عدلا، وبالصلاة مرحبا وأهلا.اهـ

وقال أحمد بن منيع [259] حدثنا النضر بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الله بن عكيم قال: كان عثمان إذا سمع الأذان قال: مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا وأهلا.اهـ

وقال أحمد بن منيع [260] حدثنا النضر بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد قال: كان علي رضي الله عنه إذا سمع الأذان قال: أشهد بها كل شاهد وأتحملها عن كل جاحد.اهـ كذا قال عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، ورواه ابن سعد [8619] أخبرنا محمد بن الفضيل بن غزوان عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الله القرشي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الله بن عكيم عن علي أنه كان إذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله، قال: وإن الذين كذبوا محمدا لجاحدون.اهـ عبد الله القرشي أخو ابن شهاب الزهري. وابن إسحاق ضعيف.

- ابن أبي شيبة [2383] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبد الله قال: من الجفاء أن تسمع الأذان ثم لا تقول مثل ما يقول. أبو نعيم [197] حدثنا شريك عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبد الله قال: من الجفاء أن لا تقول مثل ما يقول المؤذن. الطبراني [9501] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن

سلمة عن عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع عن ابن مسعود أنه قال: إن من الجفاء أربعة أن يسمع المؤذن يقول: الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله فلا يقول مثل ما يقول وأن يمسح وجهه قبل أن يقضي صلاته وأن يبول قائما وأن يصلي وليس بينه وبين القبلة شيء يستره. ثم قال حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن عاصم عن المسيب رفع الحديث إلى عبد اللّٰه قال: أربع من الجفاء أن يسمع المؤذن يكبر فلا يكبر ويتشهد فلا يتشهد ويمسح جبهته من التراب وهو يصلي وأن يصلي في الأرض الفضاء ليس بينه وبين القبلة سترة.اهـ مرسل صالح.

- البيهقي [2017] من طريق عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا شعبة عن عاصم الأحول عن أبي عيسى الأسواري قال: كان ابن عمر إذا سمع الأذان قال: اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى توفني عليها وأحيني عليها واجعلني من صالح أهلها عملا يوم القيامة.اهـ ثقات، لعله قالها مرة.

الأجرة على الأذان

- أبو داود [531] حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا سعيد الجريري عن أبي العلاء عن مطرف بن عبد الله عن عثمان بن أبي العاص قال قلت وقال موسى في موضع آخر إن عثمان بن أبي العاص قال يا رسول الله اجعلني إمام قومي قال: أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا.اهـ رواه الترمذي والحاكم وصححاه.

- عبد الرزاق [1852] عن جعفر بن سليمان قال سمعت يحيى البكاء يقول رأيت ابن عمر يسعى بين الصفا والمروة ومعه ناس فجاءه رجل طويل اللحية فقال يا أبا عبد الرحمن إني لأحبك في اللّٰه فقال ابن عمر لكني أبغضك في اللّٰه فكأن أصحاب ابن عمر لاموه وكلموه فقال إنه يبغي في أذانه ويأخذ عنه أجرا. ابن أبي شيبة [2387] حدثنا وكيع عن عمارة بن زاذان عن يحيى البكاء قال: كنت آخذا بيد ابن عمر وهو يطوف بالكعبة، فلقيه رجل من

مؤذني الكعبة، فقال: إني لأحبك في الله، فقال ابن عمر: إني لأبغضك في الله، إنك تحسن صوتك لأخذ الدراهم. أبو نعيم [203] حدثنا عمارة بن زاذان عن يحيي البكاء قال: كنت أطوف مع سعيد بن جبير وهو آخذ بيدي فمر ابن عمر فاستقبله رجل من مؤذني الكعبة فقال: إني لأبغضك في الله. قال: إنه يحسن صوته لأخذ الدراهم. ابن المنذر [1239] حدثنا علي بن عبد العزيز قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن يحيي البكاء أن ابن أبي محذورة قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن إني أحبك في الله، فقال له ابن عمر: وأنا أبغضك في الله قال: سبحان الله أحبك في الله وتبغضني في الله، فقال ابن عمر: إنك تأخذ على أذانك أجرا.اهـ ورواه الطحاوي [5569] من طريق حماد بن سلمة عن يحيي البكاء. والبكاء لا يحتجون به.

- عبد الرزاق [1853] عن معمر عن قتادة عن الضحاك بن قيس أن رجلا قال إني لأحبك في الله قال له ولكني أبغضك في الله قال لم قال إنك تبغي في أذانك وتأخذ الأجر على كتاب الله. الفاكهي [1262] حدثني أحمد بن حميد الأنصاري عن يحيي بن إسحاق قال أنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان القرشي وليس بابن خثيم عن بلال بن سعد الدمشقي عن الضحاك بن قيس قال: إن مؤذنا من مؤذني الكعبة لقيه فقال: إني أحبك في الله، فقال: لكني أبغضك في الله، قال: لم؟ فقال: لأنك تبغي في أذانك وتأخذ على أذانك أجرا.اهـ حسن.

- ابن أبي شيبة [2391] حدثنا ابن نمير عن حلام بن صالح عن فائد بن بكير عن حذيفة قال: من شاء الله أن يجعل رزقه في صوته فعل.اهـ ثقات، تقدم.

- عبد الرزاق [1857] عن الأسلمي بن محمد عن إسحاق بن محمد عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة قال أول من رزق المؤذنين عثمان.اهـ ضعيف جدا.

- أبو نعيم [202] حدثنا المسعودي عن القاسم قال: كان يقال أربع لا يؤخذ عليهن رزقا: القرآن والأذان والقضاء والمقاسم.اهـ لا بأس به.

الرجل يؤذن ويؤم

- ابن أبي شيبة [4128] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ضرار بن مرة عن عبد الله بن أبي الهذيل العنزي قال: قال عمر: لولا أن يكون سنة لأذنت.اهـ سند صحيح، تقدم.

- أبو نعيم [295] حدثنا إسرائيل قال حدثنا ثوير قال: صحبت ابن عمر في سفر وكان مؤذننا وإمامنا. ابن أبي شيبة [4127] حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن أصبغ قال: كان ابن عمر يؤذن لنا ويؤمنا في السفر.اهـ حسن، له شاهد يأتي في الصوم.

- ابن أبي شيبة [4126] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن عمران بن مسلم قال: قال سويد: لو استطعت لكنت أؤذن لهم وأؤمهم قال: فذكرت ذلك لمصعب بن سعد فقال: أما إن ذلك ليس من السنة أن يكون مؤذنا وإماما.اهـ صحيح.

فهرس الأبواب

ما جاء في فضل الأذان 1
كيف الأذان والإقامة 7
ما روي في تثنية الإقامة 16
الصلاة خير من النوم 18
التثويب المحدث 22
من قال حي على خير العمل 22
الأذان قبل الفجر 24
التفات الموذن 26
وضع الإصبعين في الأذنين 27
الأذان على غير طهر 27
الترسل في الأذان والحدر في الإقامة 28
من أذن يقيم 30
ما يعفى من أمر الأذان 31
ما روي في القعود بعد الأذان 33
أذان الأعمى 34
الأذان في السفر والقفار 35
من صلى في غير جماعة المسجد يوذن ويقيم؟ 39
الأذان في الليلة الباردة 41
الأذان عند جمع الصلاتين 42

هل يؤذن للفائتة 43
أذان النساء 45
الأذان يوم الجمعة 47
باب منه 48
الأذان للعيد 51
ما يقال بعد الأذان 54
الأجرة على الأذان 57
الرجل يؤذن ويؤم 59